جامعة غرداية – الجزائر –
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي الطور الثاني
في الميدان : العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية
فرع: علوم اقتصادية
التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي
بعنوان:

دور الجباية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية

دراسة حالة لميزانية بلدية غرداية

من إعداد الطالبين:
– توفيق بلكحل
– سفيان صيتي

تحت إشراف:
– بوخالفي مسعود
– بن قايد الشيخ

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ : 2019/09/20

لجنة المناقشة :

اسم الأستاذ ولقبه	الدرجة الأكاديمية	الصفة في اللجنة
د/ بن عبد الرحمان ذهيبة	أستاذ محاضر قسم ب	رئيسا
د/ بن قايد الشيخ	أستاذ مساعد قسم أ	مناقشا
أ/ أولاد الهدار فاتح	أستاذ مساعد قسم أ	مناقشا

السنة الجامعية 2019/2018

كلمة شكر وعرفان

نحمد الله عز وجل حمداً كثيراً ونشكره شكراً جزيلاً، الذي أعاننا بالعلم وزيننا بالحلم، وأجملنا بالعافية، وأنار طريقنا، ووفقنا في إتمام هذا العمل كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير للأستاذنا المحترم " بوخالفي مسعود " الذي هون علينا مشوارنا بفضل مساعداته و مجهوداته التي بذلها وهو لمشرف على إعداد هذه المذكرة

، مع إصراره الشديد على الالتزام الصارم بتوجيهاته وإرشاداته فإنه بريء من كل الهفوات والنقائص والأخطاء التي قد تكتنف هذه المذكرة وإننا لنقرّ بمسؤوليتنا الشخصية والمباشرة والوحيدة على ذلك .

كما نتقدم بالشكر للجنة لمناقشة لقبولها مناقشة مذكرتنا كما نتقدم بجزيل شكرنا وعظيم امتناننا وعرفاننا إلى كل من مد لنا يد العون من قريب أو من بعيد في سبيل إنجاح هذا العمل المتواضع وكل من أفادنا بعلم ساهم في إثراء بحثنا هذا

إهداء

اهدي هذا الإنجاز الى امي الحبيبة و أبي الغالي وهذا الانجاز صغير بحقهما على كل ما قدماه لي من دعم معنوي ومادي ووقوفهما بجانبي وتقديمهما ما يستطيعان من صغير وكبير حتى انهي هذا المشوار الصعب الذي دام اعوام عديديه وكان له عقبات كثيره وأود ان اهدي هذا الانجاز الى اخوتي و وأخواني أصدقائي الذين وقفو بجانبي سواء بتشجيع او بدعوه في وجهي او في غيابي اشكركم من اعماق قلبي

سفيان

إهداء

أهدي تخرجي إلى من تمنوا لي النجاح والتوفيق اخي وأخواتي الأعزاء إلى كل من ساندني وإلى كل من تمنى لي الخير والنجاح ، عائلتي وأصدقائي وزملائي والشكر الكبير الأعظم شخصين أبي و أمي شكراً لكم بحجم السما إليهم جميعاً أهدي تخرجي راجياً من الله الإطالة بأعمارهم وأن يبارك فيهم ويحفظهم ربّي بعينه التي لا تنام كان يوم ليس كسآئر الأيآم انه الدمع يذرف فرحاً.

توفيق

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة موضوع الجباية المحلية و الدور الذي تلعبه في تمويل الجماعات المحلية التي قمنا بدراستها ومحاولة التعريف بها وهياكلها الإدارية، تحديد كيف تساهم إيرادات الجباية المحلية في تمويل نفقات لبلدية وذلك من خلال دراسة حالة ميزانية غرداية فقمنا بتقسيم هذه الدراسة إلي فصلين ، إذ حاولنا في الفصل الأول منها الإلمام بكافة المفاهيم المتعلقة بالموضوع ، أما الفصل الثاني فتمثل في دراسة حالة ،بهدف معرفة دور الجباية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية واعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الحالة ، و توصلنا إلى أن الجباية في بلدية غرداية في تحسن من خلال دراسة ميزانيات سنوات 2015 إلى سنة 2019 و قد شكلت الجباية المحلية نسبة 96.54 96,54 % من إيرادات البلدية و مع ذلك تبقي غير كافية لمواجهة الأعباء المالية

الكلمات المفتاحية: الجباية ، الجماعات المحلية ، الميزانية ، التمويل

Ressemé

Cette étude a pour objectif de traiter la question de la collecte locale et du rôle qu'elle joue dans le financement des communautés locales que nous avons étudiées et d'essayer de les présenter, ainsi que leurs structures administratives. À travers l'étude du budget de Ghardaïa, nous avons divisé cette étude en deux chapitres, dont le premier chapitre visait à familiariser avec tous les concepts liés au sujet. Après analyse de l'étude de cas, nous avons conclu que la collecte dans la municipalité de Ghardaia s'améliorait en examinant les budgets des années 2015 à 2019. La collecte locale représentait 96,54%, soit 96,54% des recettes de la municipalité, mais ne suffisait pas pour faire face aux charges financières.

Mots de clé : Collecte, Collectivité locales, budget, financement

قائمة المحتويات

المحتوى	رقم الصفحة
كلمة الشكر	I
الإهداء	II
ملخص الدراسة	IV
قائمة المحتويات	V
قائمة الجداول	VI
قائمة الأشكال	VI
مقدمة عامة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للجباية المحلية	
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الجباية والجماعات المحلية	7
المطلب الأول: ماهية الجباية	7
المطلب الثاني: الجماعات المحلية	11
المطلب الثالث : كيفية تمويل الجماعات المحلية للموارد الضريبية	17
المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية(مراجعة البحوث و الدراسات العلمية السابقة)	26
المطلب الأول: دراسات سابقة باللغة العربية	26
المطلب الثاني: دراسات سابقة باللغة الأجنبية	29
المطلب الثالث : مقارنة بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة	30
خلاصة الفصل	31
الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية للجباية و الجماعات المحلية –بلدية غرداية أنموذجا	
المبحث الأول: الطريقة و الادوات المستخدمة في الدراسة	34
المطلب الأول: بطاقة تعريفية لبلدية غارداية	34
المطلب الثاني الطريقة المتبعة في الدراسة	37
المبحث الثاني: تفسير نتائج البحث	38
المطلب الأول: الاحصائيات الجبائية لبلدية غرداية	38
المطلب الثاني: معوقات الجباية المحلية في بلدية غرداية	46
خلاصة الفصل	47
الخاتمة	49
قائمة المراجع	52

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2015	38
02	تذكير بتقدير إيرادات أخرى	38
03	تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية	39
04	تذكير بتقدير الإيردات أخرى 2016	39
05	تقدير الإيردات الجبائية لصالح الجماعات المحلية	40
06	تذكير بتقدير الإيردات الأخرى لسنة 2017	40
07	تقدير الإيردات الجبائية لصالح الجماعات المحلية	41
08	تذكير بتقدير الإيردات الأخرى لسنة 2018	41
09	الموازنة العامة لسنة 2018 الخاصة ببلدية غرداية	41

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	رقم الصفحة
01	إحصائيات إيرادات مشروع الميزانية الأولية لسنة 2019	44
02	إحصائيات نفقات مشروع الميزانية الأولية لسنة 2019	45

مقدمة

أ. توطئة :

فيما يعرف التنظيم الإداري في الجزائر و الذي اعتمد علي أسلوبين هما المركزية و اللامركزية ، و ذلك من أجل تسير شؤنها الإدارية ولهذا قامت الجزائر مند سنوات الأولي للاستقلال و في سعيها الي تطوير اقتصادها من اقتصاد مخطط الى اقتصاد السوق ، قامت بإتباع منهج اللامركزية الإدارية في تسيير الجماعات المحلية (الولاية/البلدية)، و هذا راجع لنجاعة النظام اللامركزي في ما يخص اتخاد القرارات و إعداد البرامج التنموية و خطط الإنفاق العام ، و ذلك من أجل الوصول إلي التنمية المحلية و تمويل برامجها.

و إن هذا النظام يقضي علي تقسيم الإقليم إلى وحدات متدرجة، وفي قمته توجد الولاية التي تقسم إلى دوائر والدوائر إلى بلديات، وبذلك تخول للهيئات المحلية المنتخبة المزيد من السلطات المالية والإدارية للاضطلاع بدورها في عملية التنمية المحلية، و بهذا يكون للجماعات المحلية دورا كبير في النظام الاقتصادي.

ولكي تقوم هذه الجماعات المحلية بدورها في حياة المجتمع و تقوم بمختلف وظائفها و أيضامن أجل تحقيق تنمية محلية ، تحتاج إلي وجود إيرادات وذاك من أجل تغطية نفقاتها المختلفة ،ومن هاته الإيرادات نجد الموارد الجبائية التي تمثل المصدر الرئيسي لتمويل هذه الجماعات، حيث تمثل نسبة كبيرة من ميزانية البلديات و الولايات ، والمتمثلة أساسا في الجباية المحلية إذ تقدر نسبة تمويلها لها بـ 90% من إجمالي الموارد المالية و التي تتشكل من ضرائب و رسوم تعود إلي الجماعات المحلية ، و مع ذلك فإن الجماعات المحلية مازالت تعاني من عجزها علي تغطية نفقاتها مما أذي إلي بطئ عجلة التنمية .

ب. الإشكالية الرئيسية:

وبناءا على ما سبق سنحاول معالجة الموضوع من خلال طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

إلى أي مدي تساهم الجباية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية في بلدية غرداية ؟

ج- الإشكاليات الفرعية:

ويمكن تجزئة الإشكالية الرئيسية إلى الإشكاليات الفرعية التالية:

- ✓ مادى مساهمة الإيرادات الجباية المحلية في تمويل ميزانية البلدية ؟
- ✓ مما تتشكل موارد الجباية المحلية ؟
- ✓ ما هي أسباب ضعف الجباية المحلية في بلدية غرداية ؟

د- فرضيات البحث:

وللإجابة على هذه التساؤلات تم صياغة جملة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على التساؤلات المطروحة:

- ✓ الجباية المحلية لم تساهم بشكل فعال في تمويل ميزانية البلدية وهذا بسبب ضعف التحصيل الجبائي الناتج عن التهرب الضريبي
- ✓ تتشكل موارد الجباية المحلية في بلدية غرداية من مجموعة الضرائب و الرسوم
- ✓ يرجع ضعف الجباية المحلية في الجزائر وعجز العديد من البلديات و بلدية غرداية بوجه الخصوص إلي أسباب إدارية بالدرجة الأولى ولعدم تمتع البلديات باستقلالية مالية كافية راجع بالأساس لضعف الجباية المحلية للبلدية

هـ- أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيارنا لهذا الموضوع الى ما يلي:

أسباب موضوعية :

- ✓ الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في تنمية الجماعات المحلية لتغطية حاجاتها وهو بالتالي ما ينجر عنه تنمية محلية؛
- ✓ نظرا لأهمية الجباية في بلادنا و باعتبارها من أهم مصادر التمويل ومن أهم موارد الجماعات المحلية؛

أسباب ذاتية :

- ✓ افتقار مكتبة الكلية إلي مثل هذه المواضيع و بالتالي إثرائها بهذا الموضوع ، و تحفيز طلبة اخرين إلي التطرق لمواضيع لها جوانب أخرى وصلة بالموضوع؛
- ✓ الرغبة في بحث الموضوع والميول الشخصي .

و- أهمية البحث

تكمن أهمية هذه الدراسة في إبراز ممدى مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية لمواجهة النفقات المتعددة

ز- أهداف البحث:

بعد التطرق إلى أسباب اختيار الموضوع ننتقل الآن إلى تحديد الأهداف المتعلقة به و التي لخصناها فيما يلي:

- ✓ تسليط الضوء على مفهوم الجماعات المحلية و الجباية
- ✓ الجباية المحلية و كيفية تمويلها للجماعات المحلية
- ✓ دراسة الموارد المالية للجماعات المحلية
- ✓ معرفة الدور الذي تلعبه الجباية في ميزانية البلدية

ح- المنهج المتبع:

تقوم الدراسة على المنهج الوصفي اعتمادا على المصادر والدراسات السابقة التي تناولت جوانب من موضوع البحث، بهدف التعرف على المتغيرات المرتبطة بمشكلة البحث والوصول إلى الإجابة على تساؤلات البحث و إلى تحقيق أهدافها.

ط- حدود الدراسة

- ✓ الحدود المكانية :كانت دراسة الحالة في بلدية غرداية
- ✓ الحدود الموضوعية : ركزنا في بحثنا هذا على مفهوم الجباية و الجماعات المحلية من حيث تعريفها و الأهداف لكل منهما و كذلك العلاقة بينهما
- ✓ الإطار الزماني : من 2015 إلى غاية 2019

ي- صعوبات أثناء البحث:

لابد في أي موضوع أن يلاقي الطالب بعض الصعوبات خاصة من ناحية سرية المعلومات ، و ناهيك عن تطبيق المنهجية المعتمدة و هي IMRAD التي قيدت الطالبين كثيرا من ناحية التحرير.

ك- تقسيمات البحث:

لغرض الإجابة على إشكالية البحث و تأكد من مدى صحة أو نفي الفرضيات السابقة قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين هي:

- ✓ يتناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي للجباية و الجماعات المحلية ، ويتكون من مبحثين،من خلال التطرق إلي المبحث الأول : مفاهيم عامة حول للجباية و الجماعات المحلية ، و المبحث الثاني : خصص للدراسات السابقة ؛

و الفصل الثاني هو عبارة عن دراسة تطبيقية لميزانية بلدية غرداية ، وذلك من خلال التطرق إلي تقديم بلدية غرداية و دراسة حالة بلدية غرداية

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للجباية والجمعات

المحلية

تمهيد الفصل الأول :

للجماعات المحلية أهمية كبيرة في النظام الاقتصادي، فهي تتميز بعلاقتها كشريك أساسي للحكومة ، و مؤسسة من مؤسسات الدولة من ناحية و من ناحية اخري قربها من المواطن ، وبذلك تعتبر حلقة وصل بين المواطن و الحكومة ، و بالتالي تقوم بتمثيله من أجل رسم السياسات العامة التي تخدم انشغالات المجتمع و المواطن و لتحقيقها قامت الدولة بتوفير مختلف الإمكانيات المادية و البشرية اللازمة ،و لأداء الجماعات المحلية لمختلف مهامها لابد من توفير الموارد المالية اللازمة لذلك، و التي تمكنها من تحقيق أهدافها التي تسعى إليها و قيمها بعملية التنمية المحلية ، و من بين هاته الموارد المالية التي تعتمد عليها نجد الموارد الجبائية و بالتحديد الجباية المحلية لتمويل ميزانيتها و نفقاتها ، ولهذا تم تزويد هذا الفصل بالإطار النظري للجباية و الجماعات المحلية ، و أهدافهما و العلاقة بينهما و أسباب ضعف الجباية المحلية ،مع ذكر بعض الدراسات السابقة.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الجباية و الجماعات المحلية

تتجسد الجماعات المحلية في الجزائر من خلال الولاية والبلدية و ذلك من أجل القيام بتسيير المرافق العمومية، فالجماعات المحلية هي مجموعة الأجهزة التنفيذية و الفنية علي المستوي المحلي تتولي إدارة الشؤون و الخدمات العامة ذات الطابع المحلي ، وقد تكون منتخبة أو معينة و هي تعني توزيع الوظيفة الإدارية في الدولة بين أجهزتها المركزية في العاصمة و هيئات مستقلة محلية و هذا من اجل تحقيق اللامركزية الإدارية ومن اجل القيام بوظائفها لابد من توفير مصادر إيرادات لتغطية نفقاتها و بهذا تعتبر الموارد الجبائية من أهم مصادر الإيرادات العامة و التي تعتمد عليها من أجل بناء مخططاتها التنموية و التسييرية ، و تعتبر الجباية أهم ايرادات الجماعات المحلية خاصة، وذلك أجل للقيام بوظائفها و كذلك تمويل نفقاتها و بغرض معرفة الجباية و الجماعات المحلية سنقوم في هذا المبحث بتحديد المفاهيم الخاصة بهما و كذلك كيفية تمويل الجماعات المحلية للموارد الجبائية .

المطلب الأول: ماهية الجباية.

سنحاول في هذا المطلب الوقوف على ماهية الجباية وفي تعريفنا للجباية سنقوم بتعريف موجز عن بعض المصطلحات التي تدخل في الحيز العام للجباية ومن ثم الوقوف على أهداف الجباية، وسنقف على أهم وأبرز التعريفات الواردة في ذلك من حيث العموم والشمول.

الفرع الاول : تعريف الجباية

أولا سوف نقوم بتعريف كل من الضريبة و الرسم و الرسم شبه جبائي و الإتاوة وبعد ذلك يتم تعريف الجباية

1- مفهوم الضريبة : تعرف علي أنها" مساهمة نقدية تفرض علي المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية و التي تقوم عن طريق السلطة و ذلك بتحويل الأموال المحصلة و بشكل نهائي و دون مقابل محدد، نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية"[1].

"تتميز الضريبة بمجموعة من الخصائص منها[2]:

- ✓ الضريبة ذات شكل نقدي
- ✓ لضريبة ذات طابع إجباري و نهائي
- ✓ قوم الضريبة بتغطية الأعباء العامة.

[1] محمد عباس محرزي ، اقتصاديات المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية،ط4،الجزائر،2008،ص145

[2] محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار الهومة ، لجزائر،2004ص14-16

2- مفهوم الرسم :هو ذلك "المبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلي الدولة، أو إلي إحدى مؤسساتها العمومية، مقابل منفعة خاصة يحصل عليه الفرد إلي جانب منفعة عامة تعود علي المجتمع ككل"[1].

3- مفهوم الرسم شبه الجبائي : "هو ما تحصل عليه الدولة كإيراد عام، نظير تقديم خدماتها ويتحدد عادة طبقا للعرض و الطلب، و إعمالا بمبدأ المنافسة، ويتم من خلال التعاقد مثل كراء مساحات معينة للعرض، أو استغلال مصالح الدولة ومنشآتها من قبل المكلفين، قصد الاستفادة منها مثل ثمن الاشتراك في الهاتف، الأنترنيت"[2].

4- مفهوم الإتاوات : " تأخذ الدولة مبدأ الإتاوة نتيجة تقديم عمل عام، له مصلحة عامة، فهو مبلغ من المال يساهم به ملاك العقارات جبرا، أي أنه يعود بمنفعة خاصة إلى فئة معينة من المواطنين"[3].

ومنه يمكن تعريف الجباية علي النحو التالي :

- الجباية هي" مشتق اقتصادي مهم يعكس الهيكل الاقتصادي والاجتماعي لتطور المجتمع لكونها أداة مالية و تداخلية لها آثارها المتعددة سواء على المستوى الكلي أو الجزئي" .
- "كما تعرف الجباية أيضا على أنها" مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من قبل الدولة والتي تنظم الضرائب و الرسوم والإتاوات والمساهمات الاجتماعية"[4].
- و عرفها لونفمبورغ (1800م) في قوله " إن تاريخ الضريبة يعكس تاريخ الحضارة، ويترجم البيانات الاجتماعية و التقلبات الظرفية الاقتصادية تجدر الإشارة إلى فضل الضريبة على تطور المؤسسات الديمقراطية والنيابية"[5] .

الفرع الثاني : قواعد و أهداف الجباية

من خلال الوقوف على أهم القواعد أو المبادئ الواردة في الجباية من خلال المصادر التي عنيت بذلك و الأهداف

[1] مُحَّد عباس محرزي ، مرجع سبق ذكره ، ،ص132

[2] لجناف عبد الرزاق، محاضرة جباية المؤسسة،2018/2017،محاسبةوجباية،قسم علوم اقتصادية، جامعة الجزائر3،ص7

[3] بلعمرفريدة- شوادرفيروز ، اثرالجباية المحليةعلي ايرادات الجماعات المحلية ، دراسة حالة حمام الضلعة2010-2016،(مذكرة الماستر)

[4] بوغازي أسماعيل، تغليسية لمين، ترشيد الجباية المحلية لتحقيق التنمية محلية شاملة ، مجلة دراسات جبائية ، المدرسة العليا للتجارة ، العدد02،جوان2013،ص7-8

[5] بوديسة عبد السلام ، قديدش مُحَّد، الجباية كآلية من آليات تفعيل التنمية المحلية ، دراسة حالة سيدي بوبكر-سعيدة-، (مذكرة الماستر)، ،جامعة الدكتور الطاهر مولاي-سعيدة-ص32

التي تسعي إلي تجسيدها وجدنا قواعد و الأهداف والتي نعرضها في الآتي[1]:

أولا : قواعد الجباية

"يعتبر آدم سميث من أوائل من تحدثوا عن المبادئ قام بوضع أربعة قواعد صاغها في كتابه" بحث عن طبيعة وأسباب ثروة الأمم" الصادر سنة ،1776ففي سبيل بحثه عن الشروط العامة لنظام جبائي ضريبي فعال قدم القواعد التالية:

- **قاعدة الاقتصاد في النفقة:** يجب أن تحصل كل ضريبة بطريقة تجعل اقل حجم ممكن من النقود يخرج من أيادي الشعب مقارنة بما يجب إلى يرد أن الخزينة العمومية.
- **قاعدة اليقين:** يجب أن تكون الضريبة أو جزء منها الذي يلزم كل فرد بدفعها يقينية وليست عشوائية فالفترة النمطية، حجم الدفع، كل هذا يجب أن يكون واضحا ودقيقا سواء للمكلف بالضريبة أو بالنسبة لكل دفع أخر، أي يجب أن تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة دون أي غموض أو إيهام والهدف من ذلك أن يكون المكلف متيقنا بمدى التزامه بأدائها بصورة واضحة لا لبس فيها ومن ثم يمكنه أن يعرف مسبقا موقفه الضريبي من حيث الضرائب الملزم بأدائها ومعدلها وكافة الأحكام القانونية المتعلقة بها وغير ذلك من المسائل التقنية المتعلقة بالضريبة إلى جانب معرفته لحقوقه نحو إدارة الضرائب والدفاع عنها حيث أن عدم الوضوح يؤدي إلى حذر المكلفين من النظام الضريبي
- **مبدأ العدالة:** حسب آدم سميث، يجب أن يشترك رعايا الدولة في نفقات الحكومة كل بحسب الإمكان تبعا لقدرته أي بنسبة دخله الذي يتمتع في به حماية الدولة، وسعيا من الحكومات إلى إقرار العدالة عملت على جعل فرض الضريبة من اختصاص البرلمان، ولقد ميزت القوانين في معظم الدول بين حق فرض الضريبة المخول للسلطة التشريعية وبين حق تحصيلها الموكل عادة للحكومات(السلطة التنفيذية) ، ورغم كون العدالة هدفا ومسعى عاما لدى مختلف المذاهب الفكرية، أن إلا العدالة الضريبية من أكثر القضايا إشكالا، إذ تتجاوز مجرد تقسيم الأعباء الضريبية تبعا لمستويات الدخل إلى مستوى الخدمات المقدمة من الدولة، وهذا ما جعل العدالة الضريبية تأخذ شكلين :
  - ✓ **العدالة أمام ضريبة** :وهذا بتحقيق المساواة ونفس المعاملة بين الأفراد في دفع الضريبة.
  - ✓ **العدالة عن طريق الضريبة** :وتعني تحقيق العدالة (أي التقليل من الفوارق بين الأفراد) عن طريق الضريبة، وذلك أن الضريبة لم تعد محايدة في المنظور المعاصر.

[1] عادل فليح العلي، دراسات في علم الضرائب، دار الحرير، عمان، الأردن ،2011ص84

✓ **قاعدة الملائمة** :يقضي هذا المبدأ ضرورة دفع الضريبة في الأوقات المناسبة وباستعمال أساليب التحصيل التي تتلاءم مع الظروف المالية والمعيشية للمكلف حتى لا يتضرر من الضريبة حين يدفعها، فيجب أن تكون المطالبة بدفع الضريبة في وقت يناسب المكلف و بالكيفية الملائمة له بحيث لا يترتب عنه إضرار بالخزينة العمومية ولإضرار بالمكلف إن ، ملائمة جباية الضرائب تعني لا أن تترك هذه الأخيرة أثرا سلبيا على خزينة المؤسسات وادخار الأفراد.

باختصار فان هذه القواعد تسمح بـ [1] :

- المساواة أمام الضريبة (قاعدة العدالة).
- أن الضريبة تكون يقينية وليست غامضة أو غير معقول (قاعدة اليقين)
- أن تحصيل الضريبة في الفترة وحسب النمط الذي يلاءم جميع المواطنين(قاعدة الملائمة).
- أن تكون الموارد المالية التي تجنيها الدولة من الضريبة اكبر من تلك التي استعملت في تحصيلها من جهة وتجنب إخراج نقود أكثر من اللازم من جيوب المكلفين بالضريبة (قاعدة الاقتصاد).

ثانيا : اهداف الجباية

تستخدم الجباية كأداة لتحقيق الأهداف العامة، و كما أصبحت وسيلة للتأثير على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية وبذلك تسعى الجباية لتحقيق الأهداف التالية[2]:

➢ **الأهداف المالية**

هو موازنة الميزانية العامة، ويعتبر هذا هو الهدف التقليدي للجباية لتغطية نفقات الدولة، كما يسمح بتوفير الموارد المالية في صورة تضمن الوفاء بالتزامها اتجاه الإنفاق فهو يعتبر إجمالي الإنفاق العام . عناصر الإيرادات العامة فيما عدا الضرائب ،أي تمويل الإنفاق على الخدمات العامة وعلى استثمارات الإدارة الحكومية كبناء السدود والمستشفيات وشق الطرق ... الخ

➢ **الأهداف الاقتصادية:**

يعتبر تحقيق التنمية الاقتصادية من أهم الأهداف الجباية في عصرنا الحاضر، فهي أداة لتوجيه السياسة الاقتصادية وحل الأزمات للوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي بدءا من تشجيع فروع الإنتاج الضرورية ومعالجة الكساد

[1] عباس محرزي، مرجع سابق ، ص 25

[2] قاسيمي حميد، مرجع سبق ذكره ، ص8- 9

والركود ومحاربة التكتل والتمركز في بعض القطاعات الإنتاجية، وبذلك تكون الجباية لها فاعلية في علاج مساوئ الدورة التجارية وما ينجم عنها من أثار سيئة.

- **الأهداف الاجتماعية:**

ويكون استعمالها لتحقيق أهداف ذات صيغة اجتماعية وتتمثل في التقليل من الفوارق الاجتماعية بين مختلف الفئات، وتخصيص موارد لزيادة دخول الطبقة الفقيرة، وهذا ما يسمى بـ"إعادة توزيع الدخل القومي .كما أن فرض رسوم إنتاج عالمية على بعض المنتجات الضارة بالصحة كالمشروبات الكحولية أو التبغ يؤدي إلى تقليل الاستهلاك لهذا النوع، وتخفيض هذه الرسوم على المنتجات أخرى من سلع ضرورية الذي يؤدي إلى زيادة استهلاك مثل هذه السلع.

الأهداف السياسية

- إن فرض رسوم جمركية على منتجات بعض الدول وتخفيضها على منتجات دول أخرى، واعفاء بعض الفئات كالمجاهدين أو تخفيض من الضريبة المستحقة عليهم يعتبر استخدامها لأغراض سياسية.

المطلب الثاني : الجماعات المحلية

تعتبر الجماعات المحلية صورة من التنظيم اللامركزي، تطورت بتطور المجتمعات الإنسانية من خلال إدراكها لحاجاتها، والتي ظهرت في أوائل القرن التاسع عشر، وتتطلب اللامركزية شرطين هما:

- معرفة فئة من الشؤون المحلية المعارضة للشؤون الوطنية.
- منح الجماعات المحلية شخصية قانونية ينتج عنه استقلال مالي[1].

الفرع الأول : تعريف الجماعات المحلية

أولاً: الولاية

1-تعريف الولاية : ويعرفها القانون 90/ 09 و المتعلق بالجماعات المحلية بأنها " جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة[2].

[1] – عبيد لخضر، المجموعات المحلية في الجزائر، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1985، ص8.

[2] جريدة الرسمية، ، الجزائر ، العدد 15، 16رمضان 1410هـ ، الموافق 1990/01/11

كما تعرف المادة الأولى من قانون رقم 12-07المتعلق بالولاية، تعرف الولاية بأنها الجماعة الإقليمية للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة، وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، وتتوفر على ميزانية خاصة بها لتمول البرامج المصادق عليها من المجلس الشعبي الولائي ولاسيما بما يتعلق بالتنمية المحلية ومساعدة البلديات[1].

2-هيئات الولاية :للولاية هيئتان هما:

أ. مجلس الشعبي الولائي :للولاية مجلس منتخب عن طريق الاقتراع العام ويدعى المجلس الشعبي الولائي، وهو هيئة المداولة في الولاية ويعد نظامه الداخلي ويصادق عليه حسب النظام داخلي النموذجي، من أهم صلاحياته إعداد مخطط للتنمية على المدى المتوسط بين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية ويعتمد هذا المخطط كإطار للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية.

ب .الوالي :هو ممثل الدولة على مستوى الولاية وهو مفوض الحكومة، يتولى تنفيذ الميزانية بالنسبة لكل البرامج المقررة لصالح تنمية الولاية بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها وهو الأمر بصرفها

3- مالية الولاية : تتكون موارد الميزانية والمالية للولاية من التخصيصات، ناتج الجباية والرسوم، الإعانات وناتج الهبات والوصايا، مداخيل ممتلكاتها، مداخيل أملاك الولاية، القروض، ناتج مقابل الخدمات الخاصة التي تؤديها الولاية، جزء من ناتج حق الامتياز للفضاءات العمومية بما فيها الفضاءات الإشهارية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، الناتج المحصل مقابل مختلف الخدمات[2].

ثانيا : البلدية

1- تعريف البلدية :

عرفتها المادة الأولي من قانون البلدية على أن[3]" البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتحدث بموجب قانون" .

[1] طلال زغبة، محادعريوة ،أهمية الجباية المحلية في ميزانية البلدية في الجزائر -دراسة حالة بلدية المسيلة، بدون اسم مجلة، جامعة المسيلة ، العدد 26 ، 2018،ص3

[2] طلال زغبة ، مرجع سابق،ص3-4

[3] المادة الأولى من قانون البلدية (90-80) ،المؤرخ في 7 أفريل 1990

كما عرفت البلدية في المادة الأولى من قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية،" تعرف البلدية بأنها الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهي مكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، وهي مسؤولة عن تسيير مواردها المالية الخاصة بها، وأيضا مسؤولة عن تعبئة مواردها"[1].

2- **هيئات البلدية :تتوفر البلدية على:**

أ. هيئة مداولة المجلس الشعبي البلدي؛

ب. هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي؛

ج. إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي ويقوم المجلس الشعبي البلدي بتنفيذ مداولاته في ما يخص الميزانية والحسابات بعد المصادقة عليها من الوالي.

3- **مالية البلدية :**

تتكون موارد الميزانية والمالية للبلدية بصفة خاصة من، حصيلة الجباية، مداخيل أملاك البلدية، الإعانات والمخصصات، ناتج الهبات والوصايا، القروض، ناتج مقابل الخدمات الخاصة التي تؤديها البلدية، ناتج حقوق الامتياز للفضاءات العمومية بما فيها الفضاءات الإشهارية، الناتج المحصل مقابل مختلف الخدمات، كما تتلقى البلدية إعانات ومخصصات تسيير بالنظر إلى عدم كفاية مداخيلها مقارنة بمهامها.

ثالثاً: الإدارة المالية لجماعات المحلية

تعتبر المالية المحلية أحد فروع المالية العامة نظرا لأنها تتضمن القواعد المنظمة للإيرادات والنفقات، وعلى اثر ذلك تعتبر المالية المحلية مؤشرا للفعالية والكفاءة والذي من خلاله يظهر عمل الهيئات المحلية وقدرتها على التسيير.

1-تعريف الميزانية:

أ- الميزانية هي وثيقة محاسبية تقديرية للإيرادات والنفقات العمومية يتم إعدادها لدورة معينة مصادق عليها من طرف السلطة التشريعية.

ب. الميزانية هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالجماعات المحلية، وكذلك هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الجماعات المحلية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار.

2-أقسام الميزانية

تحتوي الميزانية المحلية على قسمين رئيسيين متوازنين في الإيرادات والنفقات هما :

I. قسم التسيير :يقصد به المبالغ المالية المخصصة لدفع المرتبات، أجور الموظفين والمستخدمين واقتناء لوازم التسيير وتسديد الديون وتقديم المساعدات الاجتماعية.

[1] الجريدة الرسمية ، الجزائر،العدد22،37 جويلية 2011،ص04

II.قسم التجهيز والاستثمار : يراد به المبالغ المخصصة لتجهيز المصالح بالوسائل المادية وانجاز المشاريع المختلفة وتمويل قسم التجهيز والاستثمار.

2-وثائق الميزانية :تتضمن الميزانية ثلاث وثائق أساسية هي :

أ- الميزانية الأولية : سميت بالأولية لأنها أول ميزانية تعدها الجماعات المحلية وهي عبارة عن كشف تنبؤي بالنفقات والإيرادات التي تبنى على مجموعة من الوثائق، حيث يتم إعداد مشروع الميزانية الأولية بغية عرضه للتصويت والمصادقة، وذلك قبل بدء السنة ويصوت عليها لزوما قبل 01أكتوبر من السنة التي تسبق سنة تطبيقها، ويصوت على مشروع الميزانية بابا باباً وذلك بعد توزيع النفقات والإيرادات في شكل فصول وفصول فرعية ومواد، وتمتد فترة تنفيذ الميزانية إلى غاية 15مارس من السنة الموالية بالنسبة لعمليات التصفية ودفع النفقات، والى غاية 31مارس بالنسبة لعمليات تصفية وتحصيل الإيرادات ودفع النفقات.

ب- الميزانية الإضافية :عندما تمضي الأشهر الأولى من السنة فإن الاختلالات في الميزانية بين النفقات والإيرادات تظهر بوضوح الشيء الذي يؤدي بالجماعات المحلية إلى المصادقة على الميزانية الإضافية، وهي ميزانية تسمح بتعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية تبعا لنتائج السنة المالية السابقة، أي بعبارة أخرى هي الميزانية الأولية مضافا إليها كل التغيرات في الإيرادات والنفقات التي تراها الجماعات المحلية ضرورية للسنة المعنية وبالتالي فهي تتضمن كل الترحيلات التي تخص النفقات والإيرادات للسنة السابقة، ويصوت على الميزانية الإضافية قبل 15جوان من السنة المالية التي تنفذ فيها.

ت- الحساب الإداري :وثيقة إجبارية تسهل عمليات الرقابة المختلفة على الميزانية خاصة وأن الوثائق الأخرى (الميزانية الأولية، الميزانية الإضافية و الترخيصات الخاصة والاعتمادات المسبقة) ما هي إلا وثائق تنبؤية، في حين أن الحساب الإداري يعبر عن النتيجة الحقيقية المنجزة من طرف الجماعات المحلية، يتم إعداده قبل 31مارس من السنة الموالية، وتجدر الإشارة إلى أن الحساب الإداري هو مسك المحاسبة العمومية من طرف الجماعات المحلية ويقابله بنفس الطريقة مسك محاسبة عمومية لنفس الحسابات من طرف القابض البلدي (محاسب البلدية) ويسمى هذا الحساب بحساب التسيير الذي يجب أن يكون متطابق مع الحساب الإداري على اعتبار أنهما دفترين بهما نفس الحسابات[1] .

الفرع الثاني : أهداف الجماعات المحلية

من خلال هذا الفرع سنتوقف عند أهداف الجماعات المحلية التي تسعي لتحققيها[2] :

أولا : أهداف الجماعات المحلية

[1] طلال زغبة ، مرجع سبق ذكره، ص 4-5

[2] بوديسةعبد السلام، قديدش محمد ،مرجع سبق ذكره،ص17-18

إن تطبيق أسلوب الإدارة المحلية في دولة ما يهدف إلى تحقيق عدة أهداف تختلف باختلاف المجالات وتنوعها ،والتي تحدد أساليب تشكيل نظم الإدارة المحلية وهياكل بناءها، لأن تشكيل النظام لا يغدو أن يكون وسيلة لتحقيق الأهداف المرجوة التي اقتضت تطبيقه، ومن جملة أهداف الإدارة المحلية حسب المجالات ما يلي :

❖ **الأهداف السياسية:**

ترتبط بمقومات الإدارة المحلية والمتمثلة أساسا في مبدأ الانتخاب لرؤساء المجالس المحلية و أنماط العمل السياسي الذي يتبع هذا المبدأ، وفي إطار تلك الأهداف يمكن ذكر الأهداف الفرعية التالية:

✓ **التعددية** : يقصد بالتعددية توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات و المصالح المتنوعة وتكون وظيفة الدولة في هذه الحالة التنسيق ووضع الحلول التوفيقية بين هذه الجماعات والمصالح التنافسية، وتعتبر المجالس المحلية من بين أهم الجماعات التي تشارك الحكومة المركزية اختصاصاتها و سلطاتها ، فالتعددية في صنع القرارات تتيح للوحدات المحلية نفوذا قويا في المشاركة في صنع السياسات في عدة ميادين مهمة كالتعليم و الصحة و الإسكان و الثقافة و الأمن و غيرها[1].

✓ **الديمقراطية** : تعتبر الديمقراطية أحد الأهداف الرئيسية التي يسعى إلى تحقيقها نظام الإدارة المحلية، تلك الديمقراطية التي تتمثل في حرية المجتمعات المحلية في انتخاب مجالسها المحلية ولعل ممارسة الديمقراطية على هذا النحو تساعد عل تحقيق ما يلي :

- إن ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي تدفع المواطن إلى الاهتمام بالشؤون العامة وتوثيق صلته بالحكومة، كما أن تلك الممارسة تنمي الشعور لدى الأفراد بالدور الذي يؤدونه اتجاه محلياتهم وهذا الشعور من شأنه أن يرفع كرامتهم ويزيد في تحسيسهم بحقوقهم الوطنية و واجباتهم القومية.
- تتيح فرصة تدريب القيادات واعدادها لشغل مناصب سياسية أعلى في المجالين التشريعي والتنفيذي على مستوى قومي.
- تسمح الإدارة المحلية بتحقيق التنمية السياسية من خلال تقوية الفهم السياسي لدى المواطن وتمكينه من التميز بين الشعارات و البرامج الممكنة لاختيار التكافؤ و مناقشة القضايا المهمة مثل إيرادات و نفقات الميزانية المحلية و التخطيط المستقبلي للنهوض بالتنمية المحلية .
- إن نظام الإدارة المحلية يعزز الديمقراطية و المشاركة من خلال الاختيار الحر لممثلي المواطنين على المستوى المحلي عن طريق الانتخابات، مما يكرس مبدأ حكم الناس لأنفسهم وتدريب السكان المحليين مما يكسبهم خبرة في إدارة الشأن العام، مما يؤدي إلى تعزيز الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي و يحد من احتكار جهات سياسية معينة للعمل السياسي و تقوية البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة.

[1] بوديسةعبد السلام، قديدش محمد ،مرجع سبق ذكره،ص14

❖ الأهداف الإدارية:

إن تطبيق اللامركزية في اتخاذ القرارات في الشؤون المحلية يحقق السرعة و الدقة و الكفاءة في الاستجابة لمتطلبات و احتياجات السكان المحليين ، بما يحقق الكفاءة في تزويد المناطق والأقاليم بالخدمات العامة لأنه بخلاف النمط المركزي في الإدارة فهو يتميز بخاصية الحساسية أي تأثره بأداء و انتقادات السكان المحليين. ويمكن تلخيص الأهداف الإدارية للإدارة المحلية فيما يلي:

- ✓ النهوض بمستوى الخدمات و أدائها في المجتمعات المحلية.
- ✓ التخفيف من أعباء الأجهزة الإدارية المركزية و الحد من ظاهرة التضخم التي منيت بها تنظيمات الأجهزة الإدارية في ظل الأسلوب المركزي.
- ✓ إتاحة فرص تجريبية لنظم إدارية مختلفة على مستوى البحث ومدى إمكانية تعميمها في ضوء النتائج في دائرة الدولة المتسعة.
- ✓ كما أنها تساهم في تحقيق الكفاءة الإدارية خاصة في النواحي الاقتصادية الملحة و التي غالبا ما تكون على جدول أولويات الجماعات المحلية، و القضاء على بيروقراطية الإدارات المركزية الحكومية، وخلق جو من التنافس بين مختلف الجماعات المحلية و استفادتها من تجارب بعضها البعض.

❖ الأهداف الاجتماعية:

يمثل نظام الإدارة المحلية فرصة حقيقية لتحقيق جملة من الأهداف الاجتماعية نذكر منها:

- ✓ تحقيق رغبات و احتياجات المواطنين المحليين من الخدمات المحلية، بما يتفق مع ظروفهم وأولوياتهم حيث إن وجود مجلس محلي في رقعة جغرافية محددة يشعر بمسؤولية اجتماعية اتجاه المواطنين، إذ لابد أن ينعكس ذلك على زيادة المستوى الاقتصادي و الاجتماعي لهم و ارتفاع مستوى الصحة و التعليم و الحد من تلوث البيئة، و الحصول على الخدمات المحلية بيسر وسهولة.[1]
- ✓ شعور الفرد داخل المجتمعات المحلية بأهميته في التأثير على صناعة و تنفيذ القرارات المحلية مما يعزز ثقته بنفسه، ويزيد من ارتباطه بالمجتمع المحلي الذي ينتمي إليه، وهي خطوط أولى نحو تطوير روح المواطنة الحرة..

كما تساهم الجماعات المحلية في ربط الحكومة المركزية بقاعدته الشعبية، من خلال قيام الإدارة المحلية بمعالجة المشاكل المحلية والسعي جاهدة إلى الحفاظ على الاستقرار الاجتماعي، و هو ما ينعكس إيجابا على

[1] بوديسة عبد السلام،قديدش محمد،مرجع سبق ذكره.

السكان المحليين و تلبية حاجاتهم، كما تساهم في ترسيخ الثقة في المواطن و احترام رغباته في المشاركة في إدارة الشأن العام، كما تنمي الإحساس بالانتماء للوطن لدى المواطنين.

❖ **الأهداف الاقتصادية:**

وتتضمن مساهمة الوحدات المحلية في إعداد خطط التنمية، والاستغلال الأمثل للموارد والامكانيات التجارية والصناعية والسياحية، وتوجهها نحو المشروعات الإنتاجية والخدماتية، لخلق فرص عمل لمواطني الوحدات المحلية، وتشجيع رؤوس الأموال المحلية وتوجيهها نحو المشاريع، وأيضاً الارتقاء بالجوانب الاقتصادية والاستثمار المحلي، وزيادة آفاق تطوير التنمية الاقتصادية مثل: انشاء الأسواق، واقامة المعارض، وتنمية الصناعات الصغيرة واستصلاح الأراضي.

❖ **الأهداف الثقافية:**

بتقديم الثقافة إلى المواطنين عن طريق المكتبات العامة وكذلك تقديم الخدمات الترفيهية، كالمسرح والإذاعة والإشراف على الحدائق والمنتزهات، وتطوير الاهتمام بالانتماءات المحلية للمواطنين المحليين، أي تقوية تعزيز مفهوم الانتماء للهوية وزيادة مفهوم الولاء للرموز الوطنية والمحلية.

وهنالك أهداف أخرى تسعى الجماعات المحلية لتجسيدها منها:

- توفير إدارة كفأة ، حيث أن المشاريع المحلية أكثر تجاوباً لحاجات وظروف المجتمع المحلي.
- ضمان تحقيق الديمقراطية وحقوق الأفراد، بحيث تتماشى قرارات الجماعات المحلية مع اهتمام المواطنين.
- خلق روح التنافس بين وحدات الإدارة المحلية.
- المحافظة على الممتلكات: هذه المحافظة تتمثل في المنشآت الإدارية التربوية الثقافية و المنشآت القاعدية و السدود و الشبكات المختلفة التي تتطلب جهدا واحد في الصيانة و التجدد و التصليح و الحماية و التجهيز العام، و نعني به كل المنشآت و المخططات المبرمجة التي تهدف إلي تنمية محلية، في كل المجالات التي تمس حياة المواطن البومية الفردية و الجماعية و الاجتماعية و الاقتصادية .

المطلب الثالث : كيفية تمويل الجماعات المحلية للموارد الضريبية

سنتطرق في هذا المطلب إلي علاقة الجباية المحلية بالجماعات المحلية و التي نعرف فيها بالجباية المحلية و مصادرها أسباب ضعف وتدهور الجباية المحلية

الفرع الأول : الجباية المحلية و علاقتها بالجماعات المحلية

للجباية المحلية والجماعات المحلية علاقة و التي سوف نعرضها في هذا الفرع

أولا : الجباية المحلية و ومصادرها

1. **مفهوم الجباية المحلية:**

تعنى الجباية المحلية" بالهئية اللامركزية في الدولة الجزائرية ألا و هي الجماعات المحلية التي تعتبر بشقيها البلدية والولاية كخلية أساسية في المجتمع كونها أقرب هيئة للمواطن و هي تمثل المحرك القاعدي للتنمية الاقتصادية على المستوى المحلي.

والجباية المحلية هي جملة من الاحكام الضريبية وأصناف من الضرائب تختلف باختلاف الجهة المستفيدة والممولة بالإضافة إلى اختلاف الوعاء الضريبي، وقد أدخلت تعديلات على بعض الضرائب المحلية وفق سلسلة الإصلاحات 1997- 1992 **حيث** تم تعويض بعض الضرائب وإلغاء البعض الأخر مع تقليص المعدلات الضريبية وتوسيع الوعاء الضريبي لكن بقيت الضرائب المحلية تابعة للسلطة المركزية" .[1]

2. مصادر الجباية المحلية

تمثل الموارد الجبائية حوالي 90 %من مجموع مداخيل البلديات ويمكن تصنيفها إلى فئتين هما[2]:

1.2الضرائب والرسوم المخصصة بكاملها للجماعات المحلية ولمصلحة الأموال المشتركة للجماعات المحلية :حيث تنقسم هذه الفئة إلى:

1.1.2الرسم على النشاط المهني(T.A.P): والذي تنص عليه المادة 34من قانون المالية لسنة 1996،حيث عوض الرسم على النشاط التجاري والصناعي والرسم على النشاط غير التجاري، معدله حاليا 3 . 2 % ، 1 % بالنسبة للقطاع الإنتاجي

2.1.2الرسم على القمامات المنزلية :يحدد سنويا بإسم مالك السكن أو المنتفع به، توجه عائداته لصالح البلديات التي تتكفل بإزالة القمامة المنزلية بصفة منتظمة.

3.1.2الرسم العقاري :حيث يتكون من الرسم العقاري على الملكيات المبنية والذي يحدد على أساس 3% من القيمة الإيجارية الضريبية للمتر المربع. والرسم العقاري على الممتلكات غير المبنية.

4.1.2رسم الإقامة: يطبق هذا الرسم على الأشخاص غير المقيمين بالبلدية أو الذين لا يملكون تأشيرة إقامة.

5.1.2الرسم على عقود التعمير :يدفع هذا الرسم عند إصدار الرخص والشهادات العقارية، حيث يتغير هذا الرسم حسب نوع الرخصة أو الشهادة.

6.1.2الرسم المطبق على الإعلانات :محدد حسب طبيعة ومقاييس الإعلان والملصقات وأبعادها.

7.1.2الرسم على الحفلات :أنشأ هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1996وعدل بموجب

[1] لعرج مجاهد نسيمة مجدوب خيرة قادة علي حنان، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مجلة دراسات جبائية،العدد1،بدون سنة،ص102

[2] بوغازي إسماعيل،تغليسية لمين،مرجع سبق ذكره،8-9

المادة 36من قانون المالية لسنة .2001

2.2الضرائب والرسوم التي يخصص جزء منها للجماعات المحلية و للصندوق المشترك للجماعات المحلية :تنقسم هذه الضرائب والرسوم إلى:

1.2.2الرسم على القيمة المضافة :يطبق هذا الرسم على عمليات البيع والأشغال العقارية والخدمات بمعدل عادي 19%ومعدل مخفض 9%.

2.2.2الضريبة على الممتلكات: يطبق هذا الرسم على الأشخاص الطبيعية التي تملك عنوانا ضريبيا في الجزائر .

3.2.2رسم الذبح :يدفع نتيجة ذبح الأنعام والمواشي محدد حاليا بـ 5دج للكغ 2.

4.2.2أتاوة الرعي :أنشأ بموجب قانون المالية لسنة 2001.

5.2.2الدمغة الجبائية على السيارات :يدفع هذا الرسم كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة حسب جدول يتراوح ما بين 300دج و 15000دج، تختلف المبالغ المدفوعة حسب نوع السيارة وسنة بدأ استعمالها.

ثانيا : علاقة الجباية المحلية بالجماعات المحلية

إن المنظومة الحالية للمالية المحلية وبالأخص الجباية المحلية لا تسمح للجماعات المحلية أن توفق بين حجم الموارد ووتيرة إنجاز التجهيزات والمرافق من جهة وتلبية حاجات المواطنين من جهة أخرى، وغالبا ما تكون الاعتمادات أو الأغلفة المالية للتجهيز من مساعدات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، بحيث أصبحت الجماعات المحلية في حالة تبعية مالية متزايدة لأن التمويل الذاتي الذي يعتبر مصدرا رئيسيا في مجال التجهيز المحلي، صار لا يغطي إلا (10%) في أحسن الأحوال من تمويل الاستثمار العمومي، و أصبح بذلك التمويل الذاتي مجرد ، إعانة لتدارك نقص الموارد التي تخصصها الدولة للجماعات المحلية.

فقلة الموارد المالية وعدم نجاعة استغلالها إن وجدت، وتكليف الجماعات المحلية بالمقابل بمهام وأعباء تفوق الإمكانيات المتاحة لها في إطار تمويل التنمية المحلية، أدى إلى عدم التوازن بين الوسائل والمهام، وبالتالي إلى اختلال التنمية المحلية من الناحية المالية، وتجسد ذلك من خلال العجز السنوي الذي تحققه الكثير من البلديات والذي تحول إلى مديونية متراكمة عبر سنوات.

وعلى هذا، فإنه يمكن القول أن تحقيق التنمية المحلية، يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة، وهذا لا يتأتى إلا من خلال الاعتماد على الموارد المتاحة وبالخصوص الموارد الجبائية، فبالرغم من الحكم على قلتها إلا أنه لا يمكن أن نرجع دائما العجز القائم في تحقيق التنمية المحلية إلى قلة موارد الجباية المحلية المتاحة، فهذه القلة تظهر من زاوية فقط، فبالمقابل يمكن أن تكون كافية للمساهمة في تحقيق التنمية المحلية المسطر لها، ويتوقف التوفيق في تحقيق التنمية المحلية على حسن التسيير والاستغلال الأمثل للموارد الجبائية المتاحة .

كما يتوجب على الهيئات المنتخبة مباشرة أعمالها بطريقة جدية وفعالة، ويجب توفر الوعي الكافي بمدى حساسية المناصب المشغولة من طرفهم وكذا الأعباء الملقاة على عاتقها، فمصير التنمية المحلية مرهون بالتسيير الأمثل لهذه الهيئات إلى حد ما، فإن سارت التنمية المحلية وفق البرامج المخطط لها، وفي ظل غياب الانحرافات التي نجدها من حين إلى آخر، والممارسات من طرف المنتخبين المحليين والتي تكون سواء في الميزانيات أو سوء استغلال وتوظيف الموارد الجبائية المتاحة، فإننا نكون قد حققنا إلى حد بعيد أهداف التنمية المحلي تتعدد روابط علاقة المصالح الجبائية بالمصالح الإدارية المحلية، وتتداخل هذه الروابط في رسم استراتيجيات تحقيق التنمية المحلية الشاملة والمستدامة، وتتجلى الأهمية الوظيفية لهذه العلاقة لارتباطها بعديد المجالات الأساسية لتحقيق التنمية المحلية ومنها تحضير الميزانية المحلية للبلديات و تعظيم الإيرادات المحلية من خلال تفعيل التحصيل الجبائي، و وضع أسس الإنصاف الجبائي في التكفل بالمنازعات الجبائية، سواء على مستوى المصالح الجبائية او من خلال هيئات لجان الطعن على مستوى المصالح الإدارية والمحلية، ومنها لجنة الدائرة واللجنة الولائية، ومن جانب التحفيز والتشجيع الجبائي للاستثمار المحلي، كونه الدعامة المثلى لتحقيق التنمية المحلية، وترقية وتنشيط وتوجيه الأنشطة الاقتصادية المحلية بما يحافظ على البيئية، من خلال تفعيل الجباية البيئية المحلية وتنشيط فعاليات المجتمع المدني، ومن خلال المساهمة برفع الوعي المدني والتحضر الجبائي المحلي، بما يحمي المال العام ويعزز قدراته التمويلية ويحميه من كل أشكال الفساد، والتبديد والاختلاس ويفعل الرقابة العامة المجتمعية التلقائية، ولتقييم الحالة الميدانية لآثر هذه العلاقة على تحقيق التنمية المحلية، نتناول بعض روابطها ومنها :

تحضير و إعداد الميزانية المحلية بوصفها خطة مالية مستقبلية لمدة سنة على الأقل و تنموية محلية تغطي مختلف الحاجيات المحلية الحالية وتؤسس للتطلعات المستقبلية، يبرز الأهمية الجوهرية لعلاقة المصالح الجبائية بالمصالح الإدارية المحلية من الناحية الإجرائية والموضوعية فهي من الناحية الإجرائية، التزام قانوني بمقتضاه تلتزم المصالح الجبائية، بان تقدم قبل تاريخ 30سبتمبر من العام الجاري الحصيلة الجبائية التي تعتبر أساس الإيرادات العمومية المحلية لإعداد الميزانية الأولية للعام القادم لكل جماعة محلية من البلديات المكونة لإقليم الولاية لسنة واحدة[1].

الفرع الثاني : أسباب ضعف وتدهور الجباية المحلية

إن ضعف الجباية المحلية لها عدة أسباب و التي تؤذي إلي الإنقاص من الموارد المادية للجماعات المحلية لذلك سوف نعرض أسباب التي تتعلق بضعف الجباية المحلية بالمكلف ومنها ما يتعلق بالإدارة الجبائية و هي كالتالي[2] :

- ✓ أسباب متعلقة بالمكلف :يؤدي المكلف أو الممول دورا كبيرا في التحصيل الجبائي باحترامه لقواعد فرض الضريبة، الوعاء الضريبي معدلات الضريبة وكل ما يتعلق بالنظام الضريبي ومحاولة تطبيقه للقوانين والخضوع لأوامر الإدارة

[1] بوديسة عبد السلام،قديدش محمد،مرجع سبق ذكره، 50-51

[2] بوديسة عبد السلام، قديدش محمد، مرجع سبق ذكره، 52-59

الجبائية، لكن الظاهرة الغريبة التي كانت ولا زالت تعاني منها جميع الدول هي الغش والتهرب الضريبيين.

إّ ن تحديد مفهوم وطبيعة الغش والتهرب الضريبيين متعلقة بالكيفية التي يتم من خلالها التخلص من دفع المستحقات الجبائية، وهذا إما بالغش أو التهرب الضريبي ونظرا لتداخل وتشابه هذين المصطلحين، ارتأينا ضرورة الفصل بينهما، لأنهما ظاهرًيا يؤديان إلى نفس المعنى، أما جوهريا فهما غير ذلك ويتجلى لنا ذلك أكثر من خلال تعريف كل واحد منهما :

1. الغش الضريبي:

يعرفه **Andrée Barilari** بأنه":الإمتناع أو التخفيض بطريقة غير شرعية عن دفع الضرائب المستحقة، ونماذجه متنوعة جًدا، كالأخطاء الإدارية في التصريحات، تخفيض الإيرادات، تضخيم النفقات ومنه يكون هناك غش جبائي عند لجوء المكلف بالضريبة إلى استعمال طرق وأساليب احتيالية وتدليسية قصد التخلص من دفع الضريبة المفروضة عليه كلًيا أو جزئًيا، لذلك يطلق عليه أيضا بالتهرب غيرالمشروع ".

وعرف التشريع الجزائري الغش الضريبي على أنه "كل من تخلص أو حاول التملص باستعمال طرق تدليسية، في إقرار أساس الضرائب أو الرسوم التي تخضع لها أو تصفيتها سواء كليا أو جزئيا ". كما لا يمكن إثبات الغش الضريبي إلا من خلال المخالفة الصريحة للقوانين و التشريعات الجبائية.

فالغش أو التهرب الضريبي غير المشروع يلجأ فيه المكلف إلى استعمال طرق الا حتيال والغش قصد التهرب من الدفع وبالتالي فهو ينتهك أحكام التشريع وللغش الضريبي أنواع منها البسيط و منها المركب :

- الغش البسيط:

يتمثل الغش البسيط في تقديم تصريحات ناقصة لإدارة الضرائب تتضمن بيانات خاطئة تسبقها سوء النية أو التأخير في تقديمها أو عدم تقديمها نهائيا، كون المكلف واعيا بعدم مشروعية العمل الذي يقوم به،وتكون محاولة التظليل هذه دون استعمال عنصر التدليس.

- الغش المركب : يصطلح على التهرب الضريبي أو التهرب المشروع، ونعني به تخلص المكلف من الضريبة جزئًيا أو كلًيا دون أن يعكس عبؤها على الغير ومتفاديا في ذلك أية مخالف لنصوص التشريعات الضريبية، أي أّ ن المكلف بالضريبة يجتهد بشتى الطرق والأساليب للتخلص من أداء بعض الضرائب المستحقة عليه، مستفيدا من الثغرات الموجودة في التشريعات الجبائية بفعل تعقد النظام الجبائي أو عدم إحكام صياغة قوانينه، لذا يطلق عليه بالتهرب المشروع كون المكلف يتحرك في إطار قانوني فالمكلف باستطاعته التهرب من دفع الضريبة إما باستغلال الثغرات القانونية، النقائص، الغموض، والملابسات التي تكتنف التشريعات أو بالتهرب عن طريق نظام التقييم الجزافي للأساس الضريبي وهذا ما يحدث في الجزائر فيما يخص الأطباء، المهندسين، المحامين...الخ من الأشخاص الخاضعين لنظام التقدير الجزافي.

يختلف التهرب والغش من حيث الأساس أو الفعل المؤدي لذلك، لكن المعنى واحد وهو مخالفة الجباية وعدم احترام قاعدة العدالة الضريبية، وفي الجزائر تظهر ملامح هذه الظاهرة في عدة صور منها:

- ✓ ممارسة نشاطات ذات مداخيل معتبرة دون التصريح عنها لدى إدارة الضرائب.
- ✓ استعمال سجلات تجارية مستعارة أي التهرب عن طريق السجل التجاري وهي ظاهرة مستفحلة في الآونة الأخيرة.
- ✓ استرداد الرسم على القيمة المضافة على أساس مشتريات خيالية وفواتير وهمية.
- ✓ استعمال عناوين غير مطابقة لما هو مسجل في السجل التجاري.
- ✓ عدم الخضوع للرقابة الجبائية ورفض الاطلاع أي اعتراض على الرقابة

❖ أسباب ظاهرة التهرب الضريبي:

شهدت ظاهرة التهرب من الجباية والتحايل عليها انتشاًار واسًع الا نظًار لعدة عوامل وأسباب مساعدة في تفشيها، يمكن حصر تلك الأسباب في عيوب في التشريع، و الإدارة الجبائية ونقص الوعي الضريبي.

أ- عيوب في التشريع الجبائي : تتمثل مشكلة الجزائر في سوء التنظيم أكثر منه مشكل في التمويل لما تمتلكه من ثروات هائلة، لكن سوء تسيير تلك الموارد حال دون مسايرة عجلة التنمية، فالنظام الجبائي السيئ لا يحقق الأهداف المرجوة منه نظرا لانعدام التنظيم بين هياكل الإدارة الجبائية، ومن جملة هذه العيوب ما يلي:

1-عدم استقرار التشريعات: ساهم التشريع الضريبي في انتشار ظاهرة التهرب الضريبي، بالرغم من الإصلاحات التي مست هذا النظام فإن التشريعات لا تزال غامضة أمام ضعف الوعي الجبائي لدى المواطنين، فالسياسة الضريبية تعتبر أكفأ وسيلة لتحقيق التنمية المحلية حسب النظام الجاري في الجزائر لكن هذه السياسة تصطدم بافتقارها لنظام جبائي متطور وفعال، لذا يمكن إرجاع عيوب التشريع إلى عدم استقراره من جهة، والى ثقل الاقتطاع الضريبي من جهة أخرى .

2-ثقل عبئ الاقتطاع:

أدى ارتفاع معدلات الضريبة وتصاعدها إلى التهرب وذلك من خلال عمل المكلف على التملص منها بشتى الطرق سواء قانونية أو غير قانونية، فقد لعب ثقل الاقتطاع الضريبي في الجزائر دوًار كبيًار في ظاهرة التهرب نظًار لنسبته المرتفعة مقارنة بالدخل الوطني، كما أن الأسعار الجارية لا تتناسب مع القدرات التكليفية للممول، وكلما ارتفع سعر الضريبة وزاد عبؤها كلما كان مجال للتهرب منها، وعند تجاوز المعدل الأقصى للضغط الضريبي والمحدد بنسبة**15 %** قد يعود بالانعكاس على عدة جوانب مثل:

- ❖ ثقل الرغبة في الاستثمار.
- ❖ الارتفاع في معدل الضغط الضريبي بشكل كبير يدفع الأفراد إلى التهرب وهذا الأخير بدوره يؤدي إلى تشويه المعطيات الاقتصادية و كسر مبدأ العدالة

ب- عيوب الإدارة الجبائية

تلعب الإدارة الجبائية دوًار كبيًار في انتشار ظاهرة التهرب الضريبي نظًار لعدم كفاءة القدرات الإدارية ونقص الإمكانيات المادية والبشرية وعدم فعالية الرقابة، كذلك من شأنه أن يقلص من إمكانية القضاء على ظاهرة التهرب الضريبي وقد تمثلت جملة العيوب فيما يلي :

1- نقص أعوان الرقابة:

بدخول الجزائر مرحلة جديدة من اقتصاد السوق والانفتاح على الخارج، أدى ذلك إلى ارتفاع عدد المتعاملين الاقتصاديين وبالتالي زيادة عدد المكلفين والملفات المدروسة، ومنه وجدت الإدارة الجبائية نفسها عاجزة عن أداء المهام المتزايدة مقابل العدد الضئيل للأعوان القائمين على الرقابة بصفة خاصة ، فضخامة الملفات المدروسة سنويا لا يقابله الكفاءة والمهارة مما يؤثر سلًبا على فعالية النظام الضريبي، وضعف التأهيل أدى إلى سوء تسيير الإدارة الجبائية ، وأسباب ذلك الضعف تعود الى:

ت- نقص المدارس المختصة في تكوين الإطارات الكفؤة و رسكلتها بالنظر إلى النسبة الضئيلة التي تتكفل بالجماعات المحلية

ث- جهل الأعوان الإداريين بالمعارف الجبائية وأصول المراجعة الحسابية والتشريعات الضريبية .

ج- المستويات التعليمية لأغلب للموظفين بالإدارة الجبائية متفاوتة ما بين مستوى المتوسط والثانوي ولا علاقة لهم بالتخصص.

ح- نقص الإمكانيات المادية:

تؤدي الإمكانيات المادية دورا هاًما في التحصيل الجبائي وفي فعالية الإجراءات وسرعة تطبيقها لكن ما يظهر في الواقع الجزائري أن الإمكانيات المادية تحول دون الإصلاح الجبائي، ويتجسد نقص الإمكانيات فيما يلي:

- قلة وسائل النقل الخاصة بتنقل أعوان المتابعة وتدخلات مصالح التفتيش وعمليات الإصلاح.
- نقص أجهزة الإعلام الآلي في الإدارة الجبائية أو تكاد تنعدم أمام عدد الوثائق الهائل في تكوين أي ملف.
- نقص اللوازم والتجهيزات المكتبية بالإضافة للمطبوعات الإدارية التي تعتبر كمرجع لأعوان الإدارة الجبائية.
- انعدام المحفزات المالية المشجعة على التفاني في العمل كتوظيف السكنات ومرتبات مرتفعة تكون بمستوى العمل المؤدى من طرف الأعوان الإداريين.

خ- نقص الوعي الضريبي:

يعتبر ضعف الوعي الضريبي محفزا للتملص من دفع الضريبة، ويعبر هذا الضعف عن عدم فهم الفرد لدوره في

المشاركة في التنمية الاقتصادية وترسيخ روح التضامن الوطني في إعادة توزيع الدخول من خلال وسيلة الضريبة، ويعود سبب عدم الوعي بالضريبة من قبل المكلف إلى عوامل عديدة يمكن ذكرها فيما يلي :

- ❖ نقص الوعي الضريبي أدى إلى الاعتقاد بأن سرقة الدولة لا تعد سرقة بمعناها الحقيقي وكأن الدولة ليس لها حق على الافراد.
- ❖ انتشارا اللامبالاة بالضريبة في أوساط المجتمع الجزائري مما زاد من تفشي ظاهرة التهرب والغش الضريبيين.
- ❖ انعدام الثقة في الدولة وكأن الأشخاص القائمين على القانون والتشريعات يفرضون الضريبة لحسابهم الخاص وليس لفائدة المصلحة العامة.
- ❖ نقص الإعلام فيما يخص الضريبة، وعائها، كيفية حسابها وطرق تحصيلها بالرغم من أن المديرية العامة للضرائب قد وفرت مطويات خاصة بكل ضريبة لكن هذه المطويات لم تصل إلى أيادي المكلفين بها.
- ❖ مساهمة بعض أعوان الإدارة الجبائية في تفشي نقص الوعي الضريبي، وتأكد النظرة السلبية للضريبة لدى المكلفين، يتضح ذلك من خلال متابعة الأعوان للأشخاص ذوي الأنشطة التجارية قليلة المدخول بإرسال إنذارات بدفع الغرامات واغفالهم عن كبار التجار مما ولد روح الحقد في أوساط المكلفين، وهذه الظاهرة معاشة يوميا على مستوى القبضات، المفتشيات وكذا المديرية الولائية للضرائب.

د- التنظيم الإقليمي:

كان يهدف المشرع الجزائري من التقسيم الأخير إلى تقريب الإدارة من المواطن وتحسين نوعية الخدمات، كون أن البلدية تعتبر مؤسسة خدماتية بالدرجة الأولى وهدفها الأساسي السهر على راحة المواطن ،فقد كان يهدف القانون الصادر في **14**فيفري **1984**إلى تحقيق اللامركزية الإدارية، لكن دون مراعاة الآثار المالية التي تنجم عن التقسيم الإقليمي، والتي تنعكس سلًبا على الجماعات المحلية نظًار لضعف الجانب المالي لديها ،ومنذ **1984**إلى اليوم تأثرت العديد من البلديات بهذا التقسيم و بالأخص تلك التي ينعدم فيها النشاط الاقتصادي وتأخذ كفايتها من الموارد الجبائية عن طريق قباضات الضرائب التابعة للدوائر أو مخصصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

ذ- تحديد توزيع الإيرادات الجبائية من صلاحية السلطة المركزية:

يعتبر وضع الإيرادات الجبائية في يد السلطة المركزية من أهم الأسباب المؤدية إلى عجز الإيرادات الجبائية في ميزانية البلدية، وتتجلى تبعية تلك الإيرادات على مستوى تأسيس الضريبة وقبضها فيما يلي :

ر- تبعية تأسيس الضريبة للدولة

نص القانون الجزائري على أن" جميع الضرائب والرسوم تدخل ضمن اختصاص السلطة التشريعية والتي تتمثل في االمجلس الشعبي الوطني "، فمهمة تأسيس وعاء الضريبة ونسبها وطرق تحصيلها أوكلت إلى السلطة التشريعية وهذا لضمان مبدأ مشروعية الضريبة .

كما تخضع الضريبة إلى قواعد محددة ومرتبة ترتيبًا صارمًا في إطار قانون المالية السنوي الذي يؤكد مشروعية الضريبة، ثم يأتي دور القوانين الفرعية المتخصصة في الضريبة كقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون الضرائب غير المباشرة، قانون التسجيل والطابع، قانون الجمارك إلى غيرها من القوانين التي تشمل نصوص صريحة من خلال النصوص القانونية فيما يخص تأسيس الضريبة والوعاء والنسب إلى جانب كيفية الدفع.

يتضح أن البلدية لا تأثير لها في تأسيس الضريبة أو قبضها إلا التي نص عليها القانون صراحة

فالمشرع اقتصر على استعمال عبارة" الضرائب المحلية "دون إجمالها في عبارة الإيرادات الضريبية، وهذا يدل على أنه لا يسمح للبلديات أن تستوفي غير الضرائب والإعفاءات والرسوم المنصوص عليها في القوانين الجارية العمل بها، من جهة أخرى كان للمجلس الشعبي البلدي الحق في تعديل نسبة الضريبة على الأنشطة الصناعية والتجارية إلى غاية 1996و بعدها لم يصبح لها وجود نظرا لضعف الجهاز القائم على تحديد هذه الضريبة و فنياتها.

هـ- التحفيز الضريبي:

بالإضافة إلى العوامل السابقة، تلعب سياسة التحفيز أو التحريض الضريبي دوًار هامًا في تخفيض الإيرادات الجبائية العائدة للجماعات المحلية بشكل خاص. فقد أصبح التحفيز الضريبي من إحدى الأساليب المتبعة من قبل الدولة لتحقيق التنمية الاقتصادية، الإعفاءات التي تحث المؤسسة على الاستثمار وقد اهتمت الدولة بسياسة التحفيز الضريبي من خلال القوانين الصادرة الخاصة بالاستثمار في المناطق الواجب ترقيتها.

فسياسة التحفيز الضريبي تؤدي إلى تقليص الحصيلة الضريبية من جهة، وترقية الاستثمار وتوسيعه إلى المناطق المحرومة والنائية من جهة أخرى، لكنها لم تكبح الاقتصاد كما ينبغي و نظًار لانتشار عامل التحايل والمخالفات القانونية للمستثمرين وتلاعبهم في ملفات الاستثمار.

إذن تدخل عدة عوامل في عجز ميزانية الجماعات المحلية من حيث الإيرادات الجبائية وكلها مرتبط بطرفي التعامل المكلف والإدارة الجبائية تحت سلطة الحكومة المركزية من خلال القوانين الصادرة بإجراء إصلاحات. مما سبق، يمكن استخلاص أن الدور الذي تلعبه السلطة التشريعية والسلطة التنظيمية في مجال تأسيس الضريبة وتحديد وعائها ونسبها، لا يفتح مجالا للشك في مدى تبعية الضرائب المحلية للسلطة المركزية والتي تجرد البلديات من المبادرة المالية في مجال تأسيس الضرائب لكن لهذه الطريقة أثار سلبية على مردودية الإيرادات الجبائية.

المبحث الثاني : الأدبيات التطبيقية

سنحاول في هذا المبحث إلى عرض أهم الدراسات السابقة و الأبحاث ذات الصلة بالموضوع بشكل مباشر، حيث تم تقسيم هذه الدراسات إلى ثلاث مطالب الأول للدراسات العربية، و المطلب الثاني للدراسات الأجنبية أما الثالث فقد تطرقنا فيه إلي مقارنة بين الدراسات السابقة و الدراسة الخاصة بينا

المطلب الأول: دراسات سابقة باللغة العربية

أولا : لمير عبد القادر ، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية . دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار، شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير– تخصص اقتصاد وإدارة أعمال– جامعة وهران، (2014–2013)

تمحور تسأله الرئيسي حول الي أي مدي تساهم الضرائب المحلية في تمويل الجماعات المحلية و ما مدي مساهمتها في تغطية نفقات البلدية و هل تستطيع الموارد الضريبية المحلية ان تمويل ميزانية البلديات و هل القوانين و التشريعات الحالية تمكن الجماعات المحلية من استغلال الكامل للموارد الضريبية وقد توصل الباحث من خلال دراسته إلي النتائج التالية :

- تعتبر البلدية في الجزائر أكثر تجسيدا للامركزية الإدارية من الولاية. ويعزى ذلك إلى كون رئيس المجلس الشعبي البلدي منتخب من طرف الشعب. بينما الوالي معين من طرف الإدارة المركزية؛
- معظم رؤساء البلديات وكذالك المسؤولين ، الذين أوكلت لهم تسيير المصالح خاصة المصالح المالية بما فيها مصلحة التحصيل جلهم لا يتمتعون بالقدر الكافي من الكفاءة والخبرة المهنية ، وبالتالي يخلق ذالك سوء في التسيير ، وعدم اللامبالاة ، إضافة إلى نقص المراقبة وعدم متابعة تحصيل الإيرادات البلدية؛
- انفراد السلطات العليا بسن القوانين والتشريعات الضرائب المحلية ، وهو ما يجعل الجماعات المحلية وخاصة البلدية لا تتمتع بحق فرض قوانين وتشريعات للضرائب التى تحصلها بمفردها بصفة عامة ، نقول ان الموارد الجماعات المحلية تبقى ضئيلة ، ولا تكفي لتغطية نفقات البلدية ، وذالك في ظل الارتفاع المستمر للنفقات ، والذي لا يقابله زيادة في الايرادات للبلدية، وبالتالي زيادة العجز عند البلديات وارتفاع المديونية ؛
- هناك العديد من النفقات غير مراقب ، وغياب روح المسؤولية عند المرؤوسين؛
- الإيرادات الجبائية سواء كانت من الضرائب المباشرة او الغير مباشرة ، تحتل مكانة هامة في موارد الجماعات المحلية حيث انه تحوز اكثر من 50% من إيرادات الجماعات المحلية ، ثم تليها الايرادات المحصلة من الصندوق المشترك للجماعات المحلية ؛

- يتوجب على السلطات المحلية اعادة النظر في الاعانات المقدمة للجماعات المحلية ، من خلال المعايير التى تمنح على اساسها تلك الاعانات؛

ثانيا: بن يحو هشام، بوزيان وليد، تسير المخصصات المالية المحلية–دراسة حالة بلدية مغنية–شهادة ماستر– قسم علوم اقتصادية – تخصص اقتصاد بنكي و مالي ،تلمسان،2016/2015

وقد كان تمحور تسأله كالتالي: ما هو واقع تسيير الموارد المالية المحلية في الجزائر؟ وقد توصل إلي بعض النتائج التالية :

- حرية البلديات في التصرف بقيت عديمة الجدوى ذلك أن الاستقلالية في التسيير تقتضي استقلالية مالية وهو الأمر الذي لم يتحقق وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية؛
- حتى تتمكن البلدية فعلا من الارتقاء إلى مطاف الاشخاص المعنويين وتتمتع بالاستقلال المالي عليها أن تبذل كامل عنايتها للحفاظ على مواردها المالية وتطويرها كيفما كانت طبيعتها وأن تعمل على استغلالها استغلالا رشيدا وعقلانيا لتكون بذلك وسيلة فعالة تؤهلها لكي تتفادى الأزمات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها. لكن ما يلاحظ في الحياة الفعلية أن جهود البلدية ومساعيها نحو بسط سيطرتها على ما لديها من موارد مالية واستغلالها ليس بالأمر السهل وذلك بالنظر إلى حقيقة الواقع الذي تعيشه أغلب البلديات حاليا والذي يمتاز أساسا بضعف الوسائل المتوفرة على مستواها ولاسيما المادية منها والبشرية وعدم استطاعتها الوصول إلى تحقيق الملاءمة والتكافؤ بينها وبين الحاجيات والمتطلبات وقلة الموارد المالية وندرتها وضعف نتائجها وتذبذبها، فسرعان ما نجد البلديات تصطدم بجملة من العراقيل والصعوبات التي تختلف وتتنوع من حيث مجالها وأثارها، الأمر الذي يجعل طرق تسيير واستغلال مواردها لا تصل إلى تحقيق النتائج المرجوة التي يقع الاعتماد عليها في تنفيذ البرامج التنموية والاستجابة لحاجيات المواطنين وتحسين خدمات المرافق المقدمة لهم؛
- حرية البلديات في التصرف بقيت عديمة الجدوى ذلك أن الاستقلالية في التسيير تقتضي استقلالية مالية وهو الأمر الذي لم يتحقق وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية؛
- أما بخصوص التسيير اللاعقلاني للموارد المالية فإنها ترجع بالدرجة الأولى إلى مشكل عدم ترشيد نفقاتها وعدم التزام المسؤولين المحليين عند قيامهم بعملية الانفاق بالتقييد بالاعتمادات المالية المتاحة انطلاقا من فكرة أن الدولة سوف تتدخل عاجلا أم أجلا لتحمل ديون البلدية كما نجد مقابلا لعدم ترشيد النفقات عدم تثمين الإيرادات الذي يعود بالدرجة الأولى إلى عدم تحيين أسعار كراء ممتلكات البلدية بحسب ما هو مطبق في السوق وأحيانا أخرى إهمال الأملاك كليا؛

ثالثا : دراسة امال رزام ، دور الجباية في تنمية الجماعات المحلية (تجارب دولية ناجحة في تفعيل التنمية المحلية) ،شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير– تخصص مراجعة وتدقيق– ،أم البواقي،2017/2016

و كان تساؤلها الرئيسي كيف تساهم الجباية المحلية في تمويل و تنمية الجماعات المحلية ؟

وقد توصلت الي نتائج منها

– أن الإدارة المحلية لها دور فعال في التنمية المحلية و تتمثل موارد الجماعات المحلية في رسوم عائدة للجماعات المحلية و اخري لفائدة البلديات دون سواها و اخري العائد الخاص بالدولة و الجماعات المحلية ؛

– أن عملية التنمية المحلية تحظى باهتمام خاص من قبل جميع الدول المتقدمة والنامية على حد سواء نظرا لما يترتب عليها من نهوض بالمجتمعات المحلية ورفع لمستوى المعيشة لدى الأفراد؛

– أن عملية التنمية المحلية تحظى باهتمام خاص من قبل جميع الدول المتقدمة والنامية على حد سواء نظرا لما يترتب عليها من نهوض بالمجتمعات المحلية ورفع لمستوى المعيشة لدى الأفراد؛

– الجماعات المحلية هي أداة فاعلة في المساهمة في تحقيق التنمية المحلية، حيث أن نجاح الجماعات المحلية في تنفيذ المشاريع التنموية المحلية سيعمل على التكفل بانشغالات المواطنين على أكمل وجه

– توفر الجباية المحلية بشكل كافي يعمل على تمويل المشاريع التنموية والتكفل بانشغالات المواطنين، حيث أنه النقص في الموارد الجبائية يؤدي إلى حدوث عجز مالي يجعل الجماعات المحلية عاجزة عن تسديد تكاليف المشاريع التنموية؛

– عملت البرازيل على تغيير وضعيتها التنموية من خلال قيامها بعدة تجارب كالموازنة التشاركية في بورتو أليغري البرازيلية ؛

– واما بالنسبة للجزائر فلا تزال تسعي بالحاق بالدول الناجحة و الرائدة في التمية المحلية مثل البرازيل؛

– المغرب بدورها ولغرض تمويل جماعاتها المحلية قامت بالاعتماد على العديد من الرسوم المتنوعة؛

– المغرب تفوق الجزائر من حيث عدد الرسوم المخصصة للجماعات المحلية وبالتالي هذا العامل يساهم بشكل أو بآخر في توفير موارد مالية كافية؛

– اعتمدت المغرب على إنشاء شركات التنمية المحلية (SDL) لإدارة الخدمات والمرافق على المستوى المحلي، نتج عن ذلك زيادة الإمكانية في تلبية احتياجات المدن المغربية؛

المطلب الثاني : الدراسات باللغة الأجنبية

es efforts fiscaux de l'administration pour un،L ZAIR Mustapha'CHAIB Baghdad durable : Cas de la Wilaya de Tlemcen développement local cohérent, soutenable et ،Journal des études de algébrique

.Volume 3, n ° 2

توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج وهي :

- تنفيذ استراتيجية التنمية المحلية يتطلب ويتطلب تعبئة جميع الوسائل والأصول متاح من أجل تحقيق الأهداف المحددة سابقا ، من بين أمور أخرى السياسة الضريبية و مساهمة الإدارة المعنية في دعم و دعم أي مبادرة ونهج يتماشى مع هذه الاستراتيجية؛
- بالنسبة للحالة الجزائرية ، النقص و عدم وجود مبادرات محددة لصانعي القرار و السلطات المحلية في تحديد معدلات الضريبة والضرائب المحددة لا تزال والعقبات لتسريع عملية التنمية التي تهم أراضيهم ومجتمعاتهم المحلية ، مثل المركزية وتحديد أولويات القرارات؛
- أن الإصلاح الضريبي يحاول تسوية البعض الإخفاقات والاضطرابات في مجال الضرائب المحلية و بما في ذلك مراجعة بعض الأسعار ؛
- تفاقم حالات الاحتيال والتهرب الضريبي ، أكثر من ذلك في ولاية تلمسان؛

L'analyse du ، CHEROUATI Kheireddine،AMOKRANE Mustapha

، Journal des études de algébrique،pouvoir fiscal des collectivités locales en Algérie Volume 1, n ° 1

وقد توصل إلي النتائج التالية :

- أن الإيرادات الضريبية للسلطات المحلية ، وخاصة البلديات ، تلعب دورا رئيسيا في ميزانيتها ، لهذا وفرت الدولة لتوزيع عادل للصفة بين الأخير وهذه السلطات المحلية؛

- ينقسم تمويل الحكومة المحلية إلى نوعين من الموارد؛ الموارد الداخلية التي تنطوي على المنتجات المملوكة للدولة و النظير من الخدمات التي تقدمها لهم ، و الضرائب المحلية أساسا. المورد الثاني هو أن الموارد الخارجية التي هي إعانات الدولة أساسا والاقتراض من المؤسسات المالية ؛
تمثل القوة المالية للسلطات المحلية محورًا حاسمًا استقلالها المالي ؛
- لا تتمتع السلطات المحلية ،ولا سيما البلديات ،بالجانب المعياري للسلطة الضريبية ،لأنها لا تستطيع إنشاء الضريبة غريزيًا ، إلا أن السلطة المهمة الوحيدة المعترف بها هي تحديد مقدار الضرائب التي ينظمها القانون بصرامة
- لا تتمتع السلطات المحلية ، ولا سيما البلديات ، بالجانب المتعلق بالميزانية في القوة الضريبية ، حيث لا يمكنها استرداد ضرائبها واستخدامها بحرية في الوظائف التي يقررونها؛

المطلب الثالث: مقارنة بين الدراسات السابقة و هذه الدراسة:

من خلال عرض الدراسات و الأبحاث السابقة في مجال الجباية و الجماعات المحلية ، انه يوجد اختلاف واضح بين طريقة معالجة كل دراسة و نتائجها، و لكن يمكن القول أن كل دراسة من الدراسات السابقة اتسمت بخاصية معينة حيث أن كل واحدة منها تناولت الموضوع من زاوية أو أكثر من زوايا موضوعنا، فحاولنا الربط بين مختلف أفكار و نتائج هذه الدراسات من أجل التوصل إلى وضع إشكالية بحثنا و هي : **إلي أي مدي تساهم الجباية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية ؟**

و يمكن تلخيص مميزات هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في النقاط التالية:

- ✓ هناك اختلاف في الحدود الزمنية و اختلاف في الأدوات المستعملة فكل باحث استخدم منهاج مختلف
- ✓ فالباحث لمير عبد القادر استخدم الدراسة التطبيقية، أما الباحثين دحو سهام و بوزيان وليد فقد استخدما دراسة الحالة و اللذان استخدما نفس منهاجنا ، أما في ما يخص الباحثة أمال رزام فقد استخدمت دراسة مقارنة بين دول النامية
- ✓ اما تشابه مع دراستنا الحالية كان في اختيار مكان الدراسة وهي البلدية لدراستهم وكان هذا في دراسة الباحثين لمير عبد القادر و دحو سهام و بوزيان وليد
- ✓ و مقارنة بالدراسات الأخرى التي تتحدث عن الجباية فإن دراستنا تتحدث عن الجباية المحلية عامة و ليس الضرائب فقط

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلي مفاهيم حول الجباية والجماعات المحلية و الأهداف و القواعد أو مبادئ و الهيئات الخاصة بالمفهومين و كذلك كيفية تمويل الجماعات المحلية للموارد الضريبية وذلك بالعلاقة بينهما و أسباب ضعفهما و أما المبحث الثاني فتطرقنا لدراسات سابقة عربية وأجنبية فكل دراسة استعملت طريقة قياس معينة على حسب دراسة الحالة المتطرق لها من خلال ذلك توصلنا إلي بعض النتائج وهي كالتالي :

- أن للجباية تعتبر أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية و ذلك عن طريق الجباية المحلية .
- تشكل الجباية المحلية من موردين اساسيين و هما الضرائب و الرسوم .
- تعاني الجباية المحلية من عدة عوامل و التي تؤدي بها إلي ضعفها و التي نذكر منها التهرب الضريبي و الغش الضريبي...الخ
- أن للجماعات المحلية(الولاية/البلدية)أهداف تسعي لتحقيقها و التي لا تصل إليها إلا بوجود موارد جبائية قدرة علي تمويل نفقاتها و خلق فائض في الميزانية و لذلك هناك علاقة بين الجماعات المحلية و الجباية و متمثلة في الجباية المحلية .
- للجماعات المحلية دورا هاما و أساسي في تحقيق التنمية المستدامة

وسوف تنطرق في الفصل الثاني إلي تجسيد ما جاء في الفصل ألأول وذلك في دراستنا لحالة بلدية غرداية و دور الجباية في تمويل ميزانيتها

الفصل الثاني

الدراسة التطبيقية للجباية والجماعات المحلية دراسة حالة

بلدية غرداية

تمهيد الفصل الثاني :

بعدما عرضنا الجانب النظري من الدراسة من خلال الفصل الذي تناولنا فيه الجوانب الأساسية المتعلقة بالإطار المفاهيمي للجباية والجماعات المحلية كذا أهم الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع بشكل مباشر .

سنحاول في هذا الفصل تقديم بطاقة فنية مختصرة عن بلدية غرداية وأهم خصائصها ومميزاتها معتمدين في ذلك على ما قدّمته لنا مصالح البلدية من معلومات مكّنتنا من رسم صورة شاملة لبلدية غرداية على الصعيدين الجغرافي والإداري من جهة.

ومن جهة أخرى الوضعية المالية للبلدية وطرق تحصيل مداخيلها وكذا المعوّقات التي تواجه عملية التحصيل.

المبحث الأول :الطريقة و الأدوات المستخدمة في الدراسة.

المبحث الثاني:نتائج الدراسة و مناقشتها.

المبحث الأول: الطريقة و الأدوات المستخدمة في الدراسة

للشروع في الدراسة سنقوم بتقديم بطاقة تعريفية لبلدية غارداية كجزء من الجماعات المحلية.

المطلب الأول : بطاقة تعريفية لبلدية غرداية كفرع للجماعة المحلية

الفرع الأول : تعريف ببلدية غرداية

1. غرداية:

هي مدينة وبلدية تابعة إقليميا إلى دائرة غرداية ولاية غرداية الجزائرية.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبلدية غرداية

بحكم أن بلدية غرداية هي البلدية مقر الولاية فهي على عكس باقي البلديات تحتوي على مديريات بلدية تختص بها دون ما سواها من بلديات الولاية.

ويحتوي المخطط التنظيمي للبلدية على ما يلي:

(1) أمانة عامة.

(5) مديريات بلدية.

(15) مصلحة بلدية.

(31) مكتب.

(39) فرع بلدي.

وهي موزعة كالآتي:

01- رئيس المجلس الشعبي البلدي :

02- الأمانة العامة : يشرف عليها الأمين العام والمتمثلة في :

* مصلحة الموارد البشرية والتكوين:

➢ مكتب تسيير المستخدمين :

- فرع تسيير المستخدمين الدائمين.
- فرع تسيير المستخدمين المتعاقدين ومختلف الصيغ.
- مكتب الامتحانات والمسابقات المهنية والتكوين.

- مكتب المداولات والقرارات التنظيمية .
- مكتب البريد.
- مكتب الأرشيف.
- مكتب الأمن والوقاية.

03- مديرية التنظيم : تضم مصلحة التنظيم العام و مصلحة العصرنة والرقمنة.

* مصلحة التنظيم :تتكون من :
  - مكتب الانتخابات.
  - مكتب الجمعيات.
  - مكتب المنازعات والشؤون القانونية.
* مصلحة العصرنة والرقمنة : والتي تضم
  - مكتب الحالة المدنية والخدمة الوطنية الذي يضم بدوره :
    - فرع الخدمة الوطنية والحج.
    - مكتب تنقل الاشخاص.
    - مكتب مرور السيارات

03- مديرية الشؤون المالية وممتلكات البلدية: تتكون من :

*مصلحة الشؤون المالية والتي تحتوي على :

- مكتب الميزانية والتحليل المالي بفروعه:
  - فرع الأمر بالصرف قسم تسيير
  - فرع الأمر بالصرف قسم تجهيز
  - فرع الأمر بالصرف أجور ومخلفات موظفين
- مكتب متابعة التحصيلات المختلفة.

* مصلحة ممتلكات البلدية تظم :
  - مكتب تسيير ممتلكات البلدية العقارية.
  - مكتب تسيير ممتلكات البلدية المنقولة.
  - مكتب متابعة التحصيل العقاري.

04 مديرية الشؤون العامة: والتي تضم :

* مصلحة الشؤون الاجتماعية، الثقافية والرياضية و تظم:
  - مكتب الشؤون الاجتماعية.
  - مكتب الشؤون الثقافية والرياضية.
  - مكتب تسيير المدارس الابتدائية والخدمات الاجتماعية المدرسية.
* مصلحة الشؤون الصحية و الفلاحية وتضم بدورها :
  - مكتب حفظ الصحة العمومية.
  - مكتب الفلاحة.

05-مديرية المصالح التقنية تتكون من :

* مصلحة العمران والطرقات والشبكات وتضم :
  - مكتب التعمير و التقنيات الحضرية.
  - مكتب الطرق والشبكات ويظم :
    - فرع النقل.
  - مكتب السكن.
* مصلحة التجهيز تظم :
  - مكتب الدراسات والمتابعات التقنية بفروعه:
    - فرع البناء.
    - فرع الأشغال العمومية.
    - فرع الري.
    - فرع المتابعة الإدارية للمشاريع.
  - مكتب الصفقات العمومية .

06-مديرية الوسائل العامة وتظم :

* مصلحة المخازن وتسيير الحظيرة والعتاد تظم مكتبين:
  - مكتب تسيير المخازن.
  - مكتب تسيير الحظيرة والعتاد.
* مصلحة النظافة والنقاوة العمومية والخدمات المختلفة تظم:

- مكتب النظافة والنقاوة العمومية
- مكتب الخدمات المختلفة بفروعه.
  - فرع صيانة بنايات البلدية.
  - فرع البيئة والمساحات الخضراء.
  - فرع صيانة الإنارة العمومية.

فرع الورشات.[1]

المطلب الثاني: الطريقة المتبعة في الدراسة

أولا: منهجية الدراسة :

سنتطرق من هذا المطلب في إستعمال مصادر و أدوات للوصول إلى النتائج .

ثانيا:العينة:

تشمل دراستنا مؤسسة و ذلك حسب طبيعة الموضوع و محدودية الدراسة و منهجيتها ، و لمعرفة و فهم مضمون دور الجباية في تمويل الجماعات المحلية ، فأخذنا بلدية غرداية لإسقاط المفاهيم النظرية و معرفة دور الجباية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية لبلدية غرداية .

ثالثا: حدود الدراسة:

- المكانية: محل الدراسة بلدية غرداية
- الزمنية: المدة الدراسة كانت لفترة شهرين

رابعا: طرق جمع المعلومات:

قمنا بزيارة إلى مقر بلدية غرداية و خاصة قسم الميزانية للحصول المعلومات اللازمة

خامسا: معالجة البيانات :

لمعالجة بينات الدراسة اعتمدنا على تحليل ودراسة القوائم والتقارير المالية الخاصة ببلدية غرداية

[1] – مصلحة المستخدمين لبلدية غرداية.

المبحث الثاني: تفسير نتائج البحث

المطلب الأول: الإحصائيات الجبائية لبلدية غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2015

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2015	ملاحظات
المجموع	274515612	

الجدول رقم 01: تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2015 بالدينار

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2015	ملاحظات
المجموع	11070193	

الجدول رقم 02: تذكير بتقدير إيرادات أخرى[1] بالدينار

الملاحظ من جدولي تقدير الإيرادات الجبائية لصالح بلدية غرداية لسنة 2015 أن الناتج الإجمالي هو 274515612 دينار جزائري

أما الإيرادات الأخرى وهي (الإيرادات المحلية) التي تقوم بتحصيلها خزينة البلدية والقطاع الصحي فقدّرت بما مجموعه 11070193 دينار جزائري.

وبالتالي فإن حصيلة المداخيل التي تبنى عليها ميزانية بلدية غرداية هي 285585805 دينار جزائري. وبالتالي نسبة الجباية المحلية لبلدية غرداية تشكل ما قيمته 96,12 % من إيرادات البلدية التي يبنى عليها مشروع الميزانية الأولية لبلدية غرداية لسنة 2015.[2]

تقدير الإيردات الجبائية لسنة 2016

[1] – مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الضرائب لولاية غرداية.

[2] – مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الضرائب لولاية غرداية.

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2016	ملاحظات
المجموع	4041937	

جدول رقم 03 : تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية بالدينار

الملاحظ من جدولي تقدير الإيرادات الجبائية لصالح بلدية غرداية لسنة 2016 أن الناتج الإجمالي هو 295727751 دينار جزائري

طبيعة الضرائب والرسوم	**تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2016**	**ملاحظات**
المجموع	295727751	

الجدول رقم 04: تقدير الإيردات أخرى لسنة 2016 بالدينار

وسبعمائة وواحد وخمسون دينار جزائري، والمحصلة عن طريق قباضة الضرائب لبلدية غرداية.

أما الإيرادات الأخرى وهي (الإيرادات المحلية) التي تقوم بتحصيلها خزينة البلدية والقطاع الصحي فقدّرت بما مجموعه 4041937 دينار جزائري

وبالتالي فإن حصيلة المداخيل التي تبنى عليها ميزانية بلدية غرداية هي 299769688 دينار جزائري، وعليه نسبة الجباية المحلية لبلدية غرداية تشكل ما قيمته 98,65 % من إيرادات البلدية التي يبنى عليها مشروع الميزانية الأولية لبلدية غرداية لسنة 2016.[1]

[1] – مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الضرائب لولاية غرداية.

تقدير الإيردات الجبائية لسنة 2017

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة2017	ملاحظات
المجموع	338068747	

الجدول رقم 05: تقدير الإيردات الجبائية لصالح الجماعات المحلية بالدينار

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2017	ملاحظات
المجموع	9996053	

الجدول رقم06: تقدير الإيردات الأخرى لسنة 2017 بالدينار

الملاحظ من جدولي تقدير الإيرادات الجبائية لصالح بلدية غرداية لسنة 2017 أن الناتج الإجمالي هو 338068747 دينار جزائري ، والمحصلة عن طريق قباضة الضرائب لبلدية غرداية.

أما الإيرادات الأخرى وهي (الإيرادات المحلية) التي تقوم بتحصيلها خزينة البلدية والقطاع الصحي فقدّرت بما مجموعه 9996053 دينار جزائري.

وبالتالي فإن حصيلة المداخيل التي تبنى عليها ميزانية بلدية غرداية هي 348064800 دينار جزائري.

وعليه نسبة الجباية المحلية لبلدية غرداية تشكل ما قيمته 97,12 % من إيرادات البلدية التي يبنى عليها مشروع الميزانية الأولية لبلدية غرداية لسنة 2017.[1)]

[1] مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الضرائب لولاية غرداية.

تقدير الإيردات الجبائية لصالح الجماعات المحلية (2018)

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2018	ملاحظات
المجموع	367672366	

الجدول رقم 07: تقدير الإيردات الجبائية لصالح الجماعات المحلية بالدينار

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2018	ملاحظات
المجموع	13173986	

الجدول رقم 08: تقدير الإيردات الأخرى لسنة 2018 بالدينار

الملاحظ من جدولي تقدير الإيرادات الجبائية لصالح بلدية غرداية لسنة 2018 أن الناتج الإجمالي هو 367672366 دينار جزائري ، والمحصلة عن طريق قباضة الضرائب لبلدية غرداية.

أما الإيرادات الأخرى وهي (الإيرادات المحلية) التي تقوم بتحصيلها خزينة البلدية والقطاع الصحي فقدّرت بما مجموعه 13173986 دينار جزائري وبالتالي فإن حصيلة المداخيل التي تبنى عليها ميزانية بلدية غرداية هي 380846352 دينار جزائري.

وعليه نسبة الجباية المحلية لبلدية غرداية تشكل ما قيمته 96,54 % من إيرادات البلدية التي يبنى عليها مشروع الميزانية الأولية لبلدية غرداية لسنة 2018.[1]

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الايرادات
	قسم التسيير	89805505761	89805505761	89805505761	89805505761
60	سلع ولوازم	27631374372		27631374372	
61	أشغال وخدمات خارجية	14918861060		14918861060	
62	مصاريف التسيير العام	4697807141		4697807141	
63	مصاريف المستخدمين	32752372740		32752372740	
64	الضرائب والرسوم	700000		700000	
65	مصاريف مالية				
66	منح وإعانات	2459541985		2459541985	
67	مساهمات وحصص وأداءات لفائدة الغير	2575548463		2575548463	
68	تزويد حصص الاستهلاك والمؤونات				

[1] مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الضرائب لولاية غرداية.

69	أعباء استثنائية				
70	منتوجات الاستغلال		31000000		31000000
71	ناتج الأملاك العمومية		1286398600		1286398600
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات		14493525000		14493525000
73	تقليص الأعباء				
75	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة		11597100000		11597100000
76	ضرائب غير مباشرة		3356798600		3356798600
77	ضرائب مباشرة		33590438000		33590438000
78	ناتج مالي				
79	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة		25450245561		25450245561
80	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	4700000000		4700000000	

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقترحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الايرادات
	قسم التجهيز والاستثمار	88890643604	88890643604	88890643604	
	العجز أو الفائض المسجل		20242591604		
	تزويدات		68648052000		
	إعانات مسددة من طرف البلدية				
	مساهامات الغير في أشغال التجهيز				
	اقتراضات				
	مداخيل القطاع الاقتصادي				
	كوارث				
	أملاك عقارية منقولة	7321237270		7321237270	
	سلفيات البلدية لأكثر من سنة				
	سندات وقيم				
	تزويدات للوحدات الاقتصادية البلدية				
	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	81569406334		81569406334	
	مجموع النفقات والإيرادات	178696149365	178696149365	178696149365	178696149365
	ما يخص الخساب 83 من النفقات والايرادات	4700000000	4700000000	4700000000	4700000000
	المجموع الحقيقي للنفقات والايرادات المجموع أ	173996149365	173996149365	173996149365	173996149365
	الحساب 85 الفائض الإجمالي				
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات المجموع ب	173996149365	173996149365	173996149365	173996149365

جداول09 توضح الموازنة العامة لسنة 2018 الخاصة ببلدية غرداية [1]

مصادق عليها من طرف أعضاء المجلس الشعبي البلدي لبلدية غرداية ورئيس دائرة غرداية، والتي حددت بمبلغ 173996149365 دينار جزائري.

وذلك بعد احتساب كل المداخيل والإيرادات التي دخلت خزينة بلدية غرداية خلال سنة 2018 مثل إعانات الدولة وإعانات الصندوق المشترك للجماعات المحلية وهو ما يبينه الحساب 60 من الجدول.

وكذلك المبالغ المالية المتبقية من المشاريع التي كانت مرصودة للسنة المالية الماضية، حيث وبعد حساب نسبة الجباية المحلية من الميزانية العامة لبلدية غرداية نجدها تشكل ما نسبته 24,03 % من مجموع الموازنة العامة للبلدية، إذ بلغت الميزانية العامة لسنة 2018 ما قيمته 1739961493,65 دينار جزائري، أما مبلغ الجباية المحققة لسنة 2018 هو 418219896 دينار جزائري.

مجموع إيرادات الميزانية الأولية لسنة 2018 : 517788202,00

زيادة الإيرادات بالنسبة للسنة الماضية بمبلغ: 143726344,00 أي بنسبة 27,76 %

حوصلة عن مشروع الميزانية الأولية لسنة 2019

قسم التسيير [2]

1-الإيرادات

الإيرادات الجبائية	418219896,00	% 63,22
تأجير الممتلكات	16000000,00	% 2,42
تعويضات وتحصيلات (التأمينات، نسخ مداولات، استرجاع مرتبات	230000,00	% 0,03
إيرادات الاستغلال (المحشر، المكتبة، الملعب)	110000,00	% 0,02
مختلف الرسوم الجبائية	1800000,00	% 0,27
رسوم على الطرق والأماكن	10000000,00	% 6,96

[1] – ميزانية لسنة 2018 مقدمة من طرف المجلس الشعبي البلدي لبلدية غرداية

[2] مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الإدارة والمالية لبلدية غرداية.

استعمال 70 % من منح معادلة التوزيع لسنة 2018	81179700,00	% 12,27
إعانات من الدولة والجماعات المحلية كتقديرات في ميزانية 2019 حسب تعليمات الوصاية	133974940,00	% 20,25
المجموع:	661514536,00	% 100

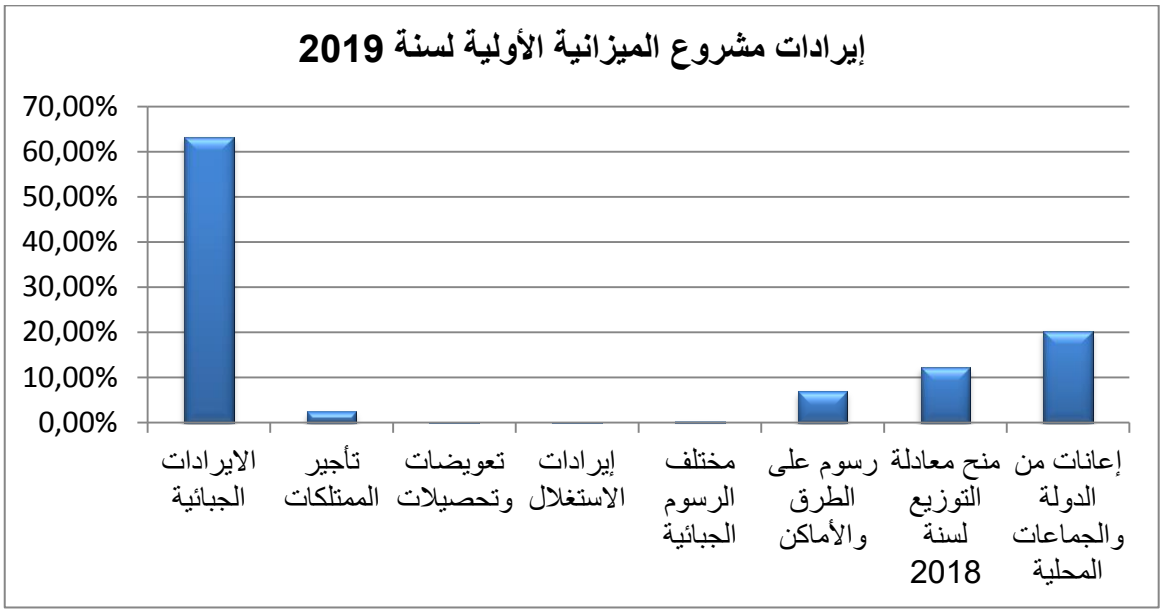

الشكل رقم 3: تم القيام به اعتمادا على إحصائيات إيرادات مشروع الميزانية الأولية لسنة 2019

2- النفقـــــــــات[1]

الاقتطاع لنفقات التجهيز	49500000,00	% 7,48
أجور وأعباء المستخدمين الدائمين	163620459,12	% 24,73
وسائل ومصالح الإدارة العامة	27090000,00	% 7,74
مجموع العقارات والمنقولات الغير منتجة للمداخيل	51220000,00	% 7,74
الطـــــــرق	119613471,59	% 18,08
الشبكـــــــات	2000000,00	% 1,49
المصالح الإدارية العمومية	26029998,98	% 18,11

[1] - مصلحة الميزانية والحسابات لمديرية الإدارة والمالية لبلدية غرداية.

المساهمة في أعباء التعليم	32310107,84	% 6,24
المصالح الاجتماعية المدرسية	131474690,00	% 19,87
الشباب والرياضة والثقافة	26409648,05	% 3,99
المساعدة الاجتماعية المباشرة	20000000,00	% 3,02
النظافة العمومية والاجتماعية	3000000,00	% 0,45
المصالح والمؤسسات الاجتماعية	781762,50	% 0,12
المشاركة في التنمية الاقتصادية	100000,00	% 0,02
ناتـــــــج الجبايـــــــــة	8364397,92	% 1,26
المجموع:	661514536,00	% 100

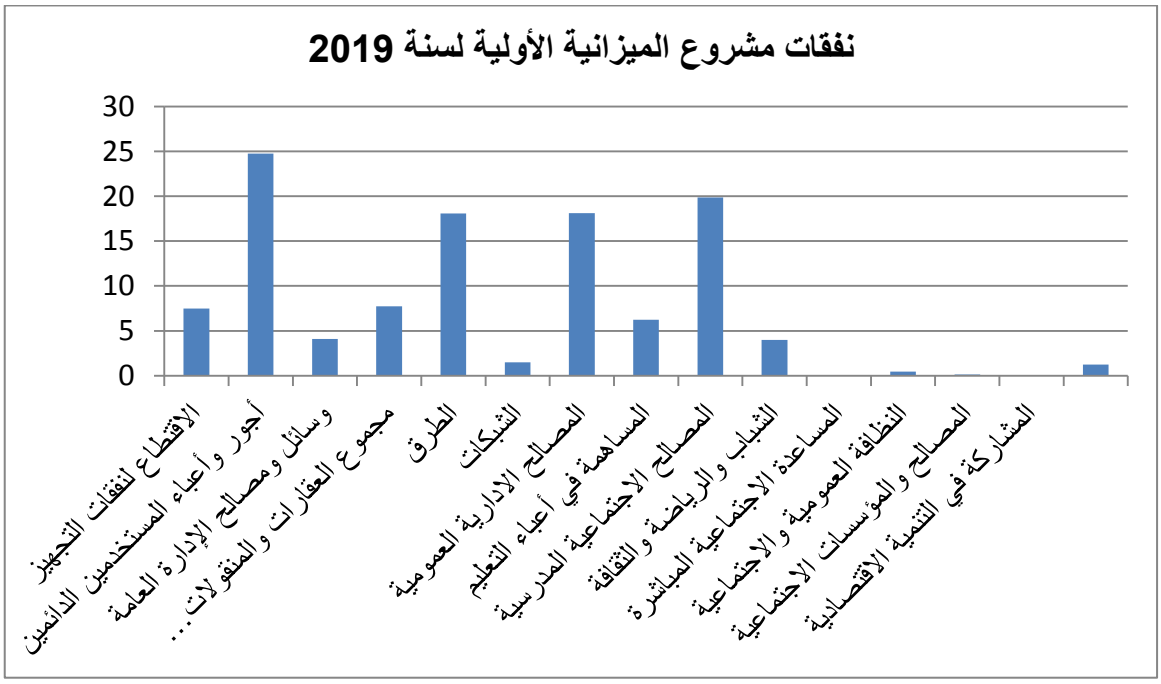

الشكل رقم 4: تم القيام به اعتمادا على إحصائيات نفقات مشروع الميزانية الأولية لسنة 2019

المطلب الثاني: معوّقات الجباية المحلية في بلدية غرداية

من أهم المعوّقات في تحصيل الموارد الجبائية لبلدية غرداية هو التهرّب الضريبي بالإضافة إلى وجود ثغرات في التشريع ونقص الكفاءة فكل هذه العوامل قلّصت من الفعالية الجبائية للتنمية المحليّة[1].

و نذكر النقاط التالية :

- كثرة الإعفاءات الضريبية.
- انتشار الأسواق الموازية والغير مرخصة.
- إغلاق المحلات أثناء مرور أعوان الإحصاء والمراقبة.
- قلّة المؤسسات والمرافق الاقتصادية والسياحية التي ترتبط التزاماتها الضريبية بالرسم على النشاط المهني

[1] – المادة 108\1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تقدم ذكره لواقع الجباية ببلدية غرداية نخلص إلى أنها غير كافية وبالكاد تغطي مداخيل نفقات التسيير للبلدية أو النفقات الإجبارية، ناهيك عن عدم توفرها على منشآت وهياكل اقتصادية مدرّة للدخل.

وهذا ما يجعلها رهينة ما تقدّمه الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية من إعانات مالية مما يفرض ضرورة تطوير وتفعيل الجباية المحلية وذلك من خلال تدعيم مصالح الجباية بالوسائل المادية والبشرية وكذلك تثمين الموارد وأملاك البلدية للحصول على مداخيل إضافية تدعّم بها ميزانيتها.

الخاتمة

الخاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع الجباية المحلية ودورها في تمويل الجماعات المحلية والذي تطرّقنا إليه من خلال إبراز مفهوم الجباية المحلية ومكوناتها باعتبارها من أهم الموارد لدى الجماعات المحلية والتي من شأنها تغطية النفقات العامة وتحقيق الأهداف العامة.

الملاحظ من خلال الدراسة أن الموارد المالية للجماعات المحلية تتجسد أساسا في:

- الجماعات المحلية هي جماعة إقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية المستقلة .
- الموارد المالية الجبائية تتمثل أساسا في الضريبة والرسم.
- الموارد المالية غير الجبائية والتي تتمثل في الإعانات الحكومية والقروض والصندوق المشترك للجماعات المحلية.
- رغم تعدد هذه المصادر إلا أنها لا تغطي كل النفقات العمومية للجماعات المحلية، كل هذا أدى بالجماعات المحلية إلى أن تكون رهينة لإعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية.

أما في ما يخص الشطر الثاني من الدراسة فإن النتائج تمثلت فيما يلي:

- تحسن وازدياد مبالغ الجباية المحلية لبلدية غرداية في كل سنة إبتداء من سنة 2015 إلى غاية 2018.
- تشكل الجباية المحلية لبلدية غرداية ما قيمته 96,54 % من إيرادات البلدية والتي يبنى عليها مشروع الميزانية الأولية لبلدية غرداية لسنة 2018.
- تساهم الجباية المحلية بنسبة كبيرة في تمويل بلدية غرداية بالرغم من أن أغلب مداخيل البلدية من الجباية تأتي عن طريق الضرائب المحصّلة في شكل رسوم على النشاط المهني والتي اتخذت منحنى تصاعديا في التحصيل من سنة 2015 إلى غاية سنة 2019.
- بالرغم مما تساهم به الجباية المحلية في تمويل بلدية غرداية إلا أنها تبقى غير كافية نظرا لازدياد الأعباء المالية وعدم القدرة على تغطية كافة النفقات.

اثبات او نفي الفرضيات

- ✓ بالنسبة للفرضية الأولي المتعلقة ب الجباية المحلية لم تساهم بشكل فعال في تمويل ميزانية البلدية وهذا بسبب ضعف التحصيل الجبائي الناتج عن التهرب الضريبي بعد طرح السؤال علي المسؤولين و تأكد منها

- ✓ اما فيما يخص الفرضية الثانية تتشكل موارد الجباية المحلية في بلدية غرداية من مجموعة الضرائب و الرسوم فقد تأكد من صحة الفرضية بعد تحليل ميزانيات لبلدية الخاصة و قد مثلت ما يقارب 97 %
- ✓ و في الفرضية الثالثة المتعلقة بيرجع ضعف الجباية المحلية في الجزائر وعجز العديد من البلديات و بلدية غرداية بوجه الخصوص إلي أسباب إدارية بالدرجة الأولى ولعدم تمتع البلديات باستقلالية مالية كافية راجع بالأساس لضعف الجباية المحلية للبلدية فالفرضية صحيحة و يعتبر احدي المعوقات في بلادنا

الاقتراحات:

1- ضرورة الاهتمام بالموارد غير الجبائية للمساهمة في تمويل ميزانية البلدية

2- ضرورة وضع قانون مستقل للنظام الجبائي المحلي عن النظام الجبائي العام للدولة يسمح للبلديات بتحديد الطرق المناسبة لتحصيل ضرائبها ما يدعم مبدأ استقلالية الجماعات المحلية ولو بصفة نسبية.

2- مواجهة التهرب الضريبي عن طريق تطبيق القانون و تنسيق بين الجهات القضائية و الامنية للحد منه و ذلك من أجل انعاش الميزانيات .

أفاق مستقبلة للدراسة

و لمواضيع البحوث مستقبلية نقترح ما يلي : .

اثر التهرب الضريبي علي التحصيل الجبائي للجماعات المحلية

دور الجباية المحلية في تنمية المحلية

مقارنة بين الجباية في الجزائر و الدول المغاربية

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية :

أ- الكتب :

عادل فليح العلي، **دراسات في علم الضرائب**، دار الحرير، عمان، ،**2011**

عبيد لخضر، **المجموعات المحلية في الجزائر**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، **1985**

مُحَّد عباس محرزي، **اقتصاديات الجباية والضرائب**، دار الهومة ، لجزائر،2004

مُحَّد عباس محرزي،**اقتصاديات المالية العامة**،ديوان المطبوعات الجامعية،ط4،الجزائر،2008

ب- المذكرات

بلعمرفريدة- شوادرفيروز ، **اثر الجباية المحلية علي ايرادات الجماعات المحلية-دراسة حالة حمام الضلعة2010-2016**،(شهادة الماستر)،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، قسم علوم اقتصادية،2017/2016

بوديسة عبد السلام ، قديدش مُحَّد، **الجباية كآلية من آليات تفعيل التنمية المحلية ،دراسة حالة سيدي بوبكر-سعيدة-**، (شهادة الماستر)، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،قسم علوم سياسية، ،جامعة الدكتور الطاهر مولاي-سعيدة

طلال زغبة،حاد عريوة،**أهمية الجباية المحلية في ميزانية البلدية في الجزائر -دراسة حالة بلدية المسيلة**، بدون اسم مجلة،جامعة المسيلة ، العدد 26 ، 2018 مجلة الإصلاحات الإقتصادية و الاندماج في الاقتصاد العالمي

ت- مجلات علمية

بوغازي أسماعيل، تغليسية لمين، **ترشيد الجباية المحلية لتحقيق التنمية محلية شاملة** ، مجلة دراسات جبائية ، المدرسة العليا للتجارة ، العدد02،جوان2013

لعرج مجاهد نسيمة مجدوب خيرة قادة علي حنان، **دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية**، مجلة دراسات جبائية،العدد1،بدون سنة،ص102

ث- القوانين

الجريدة الرسمية، ، الجزائر ، العدد 15، 16رمضان 1410هـ 1990/11/04

الجريدة الرسمية ، الجزائر،العدد22،37 جويلية 2011

الماد الأولي من قانون البلدية (90-80) ،المؤرخ في 7 أفريل 1990

ج- **المحاضرات**

ح- لجناف عبد الرزاق، **محاضرة جباية المؤسسة،2018/2017**،محاسبةوجباية،قسم علوم اقتصادية، جامعة الجزائر 3

قائمة الملاحق

حوصلة عن مشروع الميزانية الأولية لسنة 2019

قسم التسيير

1- الإيرادات

الإيرادات الجبائية	418 219 896,00	63,22%
تأجير الممتلكات	16 000 000,00	2,42%
تعويضات وتحصيلات (،التأمينات،نسخ مداولات،استرجاع مرتبات)	230 000,00	0,03%
إيرادات الإستغلال (المحشر،المكتبة ،الملعب)	110 000,00	0,02%
مختلف الرسوم الجبائية	1 800 000,00	0,27%
رسوم على الطرق و الاماكن	10 000 000,00	6,96%
إستعمال 70% من منح معادلة التوزيع لسنة 2018	81 179 700,00	12,27%
اعانات من الدولة و الجماعات المحلية	133 974 940,00	20,25%
كتقديرات في ميزانية 2019 حسب تعليمات الوصاية		
المجموع	661 514 536,00	100,00%
مجموع إيرادات الميزانية الأولية لسنة 2018	517 788 202,00	
زيادة الإيرادات بالنسبة للسنة الماضية بمبلغ	143 726 334,00	
بنسبة	27,76%	

2- النفقات

الإقتطاع لنفقات التجهيز	49 500 000,00	7,48%
أجوروأعباء المستخدمين الدائمين	163 620 459,12	24,73%
وسائل ومصالح الإدارة العامة	27 090 000,00	4,10%
مجموع العقارات والمنقولات الغير منتجة للمداخيل	51 220 000,00	7,74%
الطرق	119 613 471,59	18,08%
الشبكات	2 000 000,00	1,49%
المصالح الإدارية العمومية	26 029 998,98	18,11%
المساهمة في أعباء التعليم	32 310 107,84	6,24%
المصالح إجتماعية المدرسية	131 474 690,00	19,87%
الشباب والرياضة والثقافة	26 409 648,05	3,99%
المساعدة الإجتماعية المباشرة	20 000 000,00	3,02%
النظافة العمومية والإجتمًاعية	3 000 000,00	0,45%
المصالح والمؤسسات الإجتماعية	781 762,50	0,12%
المشاركة في التنمية الإقتصادية	100 000,00	0,02%
ناتج الجباية	8 364 397,92	1,26%
المجموع	661 514 536,00	100,00%

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
بلدية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالدينا

طبيعة الضرائب والرسوم	تقديرالإيرادات الجبائية لسنة 2019	الملاحظات
الرسم على النشاط المهني (66%)	300 230 872	
الرسم العقاري والتطهير (100 %)	945 254	
الرسم على القيمة المضافة(10%)	37 588 125	
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) +(100%)	48 224 430	
الضريبه على الدخل العقاري (50%)	10 109 812	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	21 121 403	
المجمـــوع:	**418 219 896**	

غرداية في : 14 أكتوبر 2018
مدير الضرائب لولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

(بالدين

طبيعة الحقوق والرسوم	تقديرالإيرادات الأخرى لسنة 2019	الملاحظات
رسوم الذبح		
حقوق التوقف في الأسواق العمومية	10 000,00	
إيرادات الإستغلال الأخرى	2 140,00	
إيرادات أخرى لأملاك عمومية	16 000,00	
	———	
المجمـــوع:	28 140,00	

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

أشطب العبارات غير الملائمة

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

الجمهوريـــة الجزائريـــة الديموقراطيـــة الشعبيـــة

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
بلدية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالديـنار)

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2018	الملاحظات
الرسم على النشاط المهني (65%)	253 666 400	
الرسم العقاري والتطهير (100 %)	530 046	
الرسم على القيمة المضافة(10%)	31 767 986	
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) +(100%)	48 259 861	
الضريبه على الدخل العقاري (50%)	12 902 077	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	20 545 996	
المجمـــــوع:	367 672 366	

غرداية في : 09 أكتوبر 2017
مدير الضرائب لولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

(بالديـنار)

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2018	الملاحظات
رسوم الذبح		
حقوق التوقف في الأسواق العمومية	3400 000	
إيرادات الإستغلال الأخرى	310 000	
إيرادات أخرى لأملاك عمومية	9463 986	
المجمـــــوع:	13173 986	

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

أشطب العبارات غير الملائمة

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

إمضاء النائب: الحاج يحي ابراهيم

الجمهوريـــة الجزائريـــة الديموقراطيـــة الشعبيـــة

زارة المالية
مديرية العامة للضرائب
ديرية الضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
بلدية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالديـنار)

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2017	الملاحظات
الرسم على النشاط المهني (65%)	235 036 544	
الرسم العقاري والتطهير (100 %)	606 889	
الرسم على القيمة المضافة(10%)	32 681 019	
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) +(100%)	30 601 207	
الضريبه على الدخل العقاري (50%)	11 512 838	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	27 630 250	
المجمـــــوع:	338 068 747	

غرداية في : 05 أكتوبر 2016
مدير الضرائب لولاية غرداية

المدير الولائي للضرائب
- 4 -
إمضاء: س. بن زايدة

وزارة المالية
مكتب مراقبة التحصيل
مديرية الضرائب للولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

(بالديـنار)

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2017	الملاحظات
رسوم الذبح	2.615.021	
حقوق التوقف في الأسواق العمومية	260.000	
إيرادات الإستغلال الأخرى	7.121.032	
إيرادات أخرى لأملاك عمومية		
المجمـــــوع:	9.996.053	

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

أشطب العبارات غير الملائمة

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية غرداية
بلدية غرداية
رئيس المجلس الشعبي البلدي
إمضاء: عبازة يحي

الجمهوريـــة الجزائريـــة الديموقراطيـــة الشعبيـــة

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
بلدية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالدينـ

طبيعة الضرائب والرسوم	تقدير الإيرادات الجبائية لسنة 2016	الملاحظات
الرسم على النشاط المهني (65%)	213 026 849	
الرسم العقاري والتطهير (100 %)	281 809	
الرسم على القيمة المضافة(10%)	37 780 397	
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) +(100%)	19 531 618	
الضريبة على الدخل العقاري (50%)	6 753 026	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	18 354 052	
المجمـــــــوع:	295 727 751	

غرداية في: 05 أفريل 2015
مدير الضرائب لولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

(بالدي

طبيعة الحقوق والرسوم	تقدير الإيرادات الأخرى لسنة 2016	الملاحظ
رسوم الذبح		
حقوق التوقف في الأسواق العمومية	2500 000	
إيرادات الإستغلال الأخرى	345080	
إيرادات أخرى لأملاك عمومية	1196857	
المجمـــــــوع:	4 041 937	

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

أشطب العبارات غير الملائمة

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

الجمهوريـــة الجزائريـــة الديموقراطيـــة الشعبيـــة

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية غرداية

ولاية غرداية
بلدية : غرداية

تقدير الإيرادات الجبائية لصالح الجماعات المحلية

(بالديـنار)

طبيعة الضرائب والرسوم	تقديرالإيرادات الجبائية لسنة 2015	المـــلاحـــظـــات
الرسم على النشاط المهني (65%)	194 480 730	
الرسم العقاري والتطهير (100 %)	343 194	
الرسم على القيمة المضافة(10%)	41 462 579	
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) +(100%)	13 954 802	
الضريبه على الدخل العقاري (50%)	5 101 653	
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات بواسطة الأنابيب)	19 172 654	
المجمـــــوع:	274 515 612	

غرداية في : 12 أكتوبر 2014
مدير الضرائب لولاية غرداية

تذكير بتقدير إيرادات أخرى

(بالديـنار)

طبيعة الحقوق والرسوم	تقديرالإيرادات الأخرى لسنة 2015	المـــلاحـــظـــات
رسوم الذبح		
حقوق التوقف في الأسواق العمومية	3 101 000	
إيرادات الإستغلال الأخرى	510 000	
إيرادات أخرى لأملاك عمومية	7459 193	
المجمـــــوع:	11070 193	

ملاحظة : للإعادة إلى مديرية الضرائب للولاية بعد ملئه عقب المصادقة على الميزانية

أشطب العبارات غير الملائمة

غرداية في :
الوالي (1)
رئيس المجلس الشعبي البلدي (1)

المصادقة		الإقتراحات		الموازنة العامة للميزانية	الحسابات
الإيرادات	النفقات	الإيرادات	النفقات		
				قسم التسيير	
898 055 057 61	898 055 057 61	898 055 057,61	898 055 057,61		
	276 313 743 72		276 313 743,72	سلع ولوازم	60
	149 188 610 60		149 188 610,60	أشغال و خدمات خارجية	61
	46 978 071 41		46 978 071,41	مصاريف التسيير العام	62
	327 523 727 40		327 523 727,40	مصاريف المستخدمين	63
	700 000 00		700 000,00	ضرائب ورسوم	64
				مصاريف مالية	65
	24 595 419 85		24 595 419,85	منح واعانات	66
	25 755 484 63		25 755 484,63	مساهمات وحصص وأداءات لفائدة الغير	67
				تزويد حساب الاستهلاك والمؤونات	68
				أعباء استثنائية	69
310 000 00		310 000,00		منتوجات الاستغلال	70
12 863 986 00		12 863 986,00		ناتج الأملاك العمومية	71
144 935 250 00		144 935 250,00		تحصيلات واعانات ومساهمات	72
				تقليص الأعباء	73
115 971 000 00		115 971 000,00		منحوحات صندوق الأموال المشتركة	74
33 567 986 00		33 567 986,00		ضرائب غير مباشرة	75
335 904 380 00		335 904 380,00		ضرائب مباشرة	76
				ناتج مالي	77
				ناتج استثنائي	79
254 502 455 61		254 502 455,61		ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	82
	47 000 000 00		47 000 000,00	الاقطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	83
				قسم التجهيز والإستثمار	
	888 906 436 04	888 906 436,04	888 906 436,04		
		202 425 916,04		العجز أو الفائض المرحل	060
		686 480 520,00		تزويدات	10
				اعانات مسددة من طرف البلدية	13
				مساهمات الغير في أشغال التجهيز	14
				اقتراضات	16
				مداخيل القطاع الاقتصادي	17
				كوارث	23
	73 212 372 70		73 212 372,70	أملاك عقارية منقولة	24
				سلفيات البلدية لأكثر من سنة	25
				سندات و قيم	26
				تزويدات للوحدات الاقتصادية البلدية	27
	815 694 063 34		815 694 063,34	أشغال جديدة و تصليحات كبرى	28
1 786 961 493 65	1 786 961 493 65	1 786 961 493,65	1 786 961 493,65	مجموع النفقات والإيرادات	
47 000 000 00	47 000 000 00	47 000 000,00	47 000 000,00	ما يخصص في الحساب 83 من النفقات والمادة 100 من الإيرادات المادة 730 من النفقات والإيرادات	
1 739 961 493 65	1 739 961 493 65	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات والإيرادات المجموع أ	
				الحساب 85 – الفائض الإجمالي	
1 739 961 493 65	1 739 961 493 65	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات المجموع ب	

حدد مبلغ هذه الميزانية ب : ج> 1.739.961.493.65

المبين في العمود المخصص لهذا الغرض

في 01 أوت 2018

الوالي

ع/ رئيس المجلس الشعبي البلدي

أقفلت هذه الميزانية من طرفنا نحن أعضاء المجلس الشعبي البلـــــدي ،

رئيس المجلس الشعبي البلدي

إمضاء: ع. فخار

الحسابات	الموازنة العامة للميزانية	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	قسم التسيير	898 055 057,61	898 055 057,61	898 055 057,61	898 055 057,61
60	سلع ولوازم	276 313 743,72		276 313 743,70	
61	أشغال و خدمات خارجية	149 188 610,60		149 188 610,60	
62	مصاريف التسيير العام	46 978 071,41		46 978 071,41	
63	مصاريف المستخدمين	327 523 727,40		327 523 727,40	
64	ضرائب ورسوم	700 000,00		700 000,00	
65	مصاريف مالية				
66	منح واعانات	24 595 419,85		24 595 419,85	
67	مساهمات وحصص وأداءات لفائدة الغير	25 755 484,63		25 755 484,63	
68	تزويد حساب الاستهلاك والمؤونات				
69	أعباء استثنائية				
70	منتوجات الاستغلال		310 000,00		310 000,00
71	ناتج الأملاك العمومية		12 863 986,00		12 863 986,00
72	تحصيلات واعانات ومساهمات		144 935 250,00		144 935 250,00
73	تقليص الأعباء				
74	منتوجات صندوق الأموال المشتركة		115 971 000,00		115 971 000,00
75	ضرائب غير مباشرة		33 567 986,00		33 567 986,00
76	ضرائب مباشرة		335 904 380,00		335 904 380,00
77	ناتج مالي				
79	ناتج استثنائي				
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة		254 502 455,61		254 502 455,61
83	الاقطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	47 000 000,00		47 000 000,00	
	قسم التجهيز والإستثمار	888 906 436,04	888 906 436,04	888 906 436,04	
060	المجز أو الفائض المرحل		202 425 916,04		
10	تزويدات		686 480 520,00		
13	اعانات مسددة من طرف البلدية				
14	مساهمات الغير في أشغال التجهيز				
16	اقتراضات				
17	مداخيل القطاع الاقتصادي				
23	كوارث				
24	أملاك عقارية منقولة	73 212 372,70		73 212 372,70	
25	سلفات البلدية لأكبر مرونة				
26	سندات و قيم				
27	تزويدات للوحدات الاقتصادية البلدية				
28	أشغال جديدة و تصليحات كبرى	815 694 063,34		815 694 063,34	
	مجموع النفقات والإيرادات	1 786 961 493,65	1 786 961 493,65	1 786 961 493,65	1 786 961 493,65
	ما يظهر في الحساب 83 من النفقات والمادة 100 من الإيرادات المادة 730 من النفقات والإيرادات	47 000 000,00	47 000 000,00	47 000 000,00	47 000 000,00
	المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات والإيرادات المجموع أ	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65
	الحساب 85 – الفائض الإجمالي				
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات المجموع ب	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65	1 739 961 493,65

حدد مبلغ هذه الميزانية ب : ج> 1.739.961.493. 65

المبين في العمود المخصص لهذا الغرض

تمت هذه الميزانية من طرفنا نحن أعضاء المجلس الشعبي البلـــــدي ،

في 01 أوت 2018

الوالي

رئيس المجلس الشعبي البلدي

إمضاء: ع. فضار

الميزانية الأولية لسنة 2019

حساب النفقات الإجبارية

التعيين	المبالغ
الرسم على النشاط المهني (66%)	300 230 872,00
الرسم العقاري والتطهير (100%)	945 254,00
الرسم على القيمة المضافة (10%)	37 588 125,00
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) + (100%)	48 224 430,00
الضريبة على الدخل العقاري (50%)	10 109 812,00
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات)	21 121 403,00
المجموع -1-	418 219 896,00
المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة 2%	8 364 397,92
الرسم على النشاط المهني (65%)	300 230 872,00
الرسم العقاري والتطهير (100%)	945 254,00
الضريبة الجزافية الوحيدة (40%) + (100%)	48 224 430,00
الضريبة على الدخل العقاري (50%)	10 109 812,00
الرسم على النشاط المهني (نقل المحروقات)	21 121 403,00
المجموع -2-	380 631 771,00
المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة 2%	8 364 397,92
المجموع -3-	372 267 373,08
مساهمة في صندوق ترقية الشباب حصة الولاية 4%	14 890 694,92
مساهمة في صندوق ترقية مبادرات الشباب حصة البلدية 3% تحسب من المجموع - 2 -	11 418 953,13
المجموع -1-	418 219 896,00
رسم الإقامة	1 000 000,00
رسم على الإعلانات والصفائح المهنية	100 000,00
رسم على رفع القمامات المنزلية	100 000,00
رسم على رخص العقارات	500 000,00
رسم الحفلات	100 000,00
	-
منح معادلة التوزيع (70%)	81 179 700,00
المجموع -4-	501 199 596,00
المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة 2%	8 364 397,92
المجموع	492 835 198,08
الإقتطاع لنفقات التجهيز 10%	49 283 519,81
الإقتطاع لنفقات التجهيز 11,20%	49 500 000,00
T V A (2%)	751 762,50